مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب المجلد 15 العدد 2، 2018، ص ص 701- 738

المتبقِّي في التراكيب الحديثيّة في ضوء نظرية الأفضلية: كتاب شواهد التوضيح لابن مالك نموذجاً

محمد نيزوان بن موسلينغ *

تاريخ الاستلام 2018/2/13 تاريخ القبول 2018/7/11

ملخص

يرمي هذا البحث إلى تأكيد مشروعية المتبقّي في تراكيب الحديث الشريف، وإلقاء الضوء على كيفية استثمار نظرية الأفضلية في تفسير ذلك النوع من التركيب الخارج عن القاعدة العامّة. وأسفرت نتيجة البحث عن أنّ تفسير ذلك التركيب في ضوء هذه النظرية يتطلّب المعيارَين: معيار الأفضلية القواعدية ومعيار الأفضلية الاستعمالية، لقياس مدى التزام التركيب بعناصر الأفضليّة. وتبيّن من خلال تطبيق هذه النظرية أنه يمكن الاستغناء عن تفريع القاعدة، والتخلّص من إصدار الأحكام التدريجيّة، أو من الحكم بالتقبيح والتخطئة للتركيب غير القواعديّ، بل إنّه يمكن أن يعدّ من المتبقي أو الصيغ البديلة التي تتمتّع بالأفضلية الاستعمالية؛ إذ إنّ لها دوراً مهماً في عملية الإبلاغ والتأثير على نحوٍ لا يمكن للتركيب المنصاع للقاعدة أن يحل محلّه ليؤدّي وظيفته على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: الحديث الشريف، الأفضلية القواعدية، الأفضلية الاستعمالية، الصيغ البديلة.

المقدّمة

يعد الحديث الشريف مصدراً من مصادر السماع لإقامة قواعد النحو العربيّ، على الرغم من أنّ قضية الاحتجاج به في النحو العربيّ قد أثارت جدلاً حادّاً ومواقف متباينة بين الإنكار والتأييد في أوساط النحويين والدارسين قديماً وحديثاً، انطلاقاً ممّا تنبّه إليه ابن الضائع (ت 680 هـ) من أنّ النحاة الأوائل لم يحتجوا بالحديث في إثبات قاعدة نحوية؛ لكونه مروياً بالمعنى، ولعدم ثبوت ورود لفظه عن الرسول (صلى الله عليه وسلم). وقد تبعه في ذلك أبو حيان الأندلسيّ (ت 745 هـ) الذي ردّ رداً حادّاً على ما قام به ابن مالك (ت 672 هـ) من الاحتجاج بالحديث في إثبات

© جميع الحقوق محفوظة لجمعية كليات الآداب في الجامعات الأعضاء في اتحاد الجامعات العربية 2018.

* كلية دراسات اللغات الرئيسة، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية (USIM). وهذا البحث جزء من أطروحة الباحث للدكتوراه، قيد الإعداد، في اللغة والنحو بجامعة اليرموك، بعنوان: الأفضلية القواعدية والاستعمالية في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك، بإشراف الأستاذ الدكتور يحيى عطية عبابنة.

القواعد العربيّة[1]. وهذا الرفض لعلتَين: أولاهما تجويز النقل بالمعنى، وثانيهما وقوع اللحن كثيراً في ما رُوي من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة غير عرب ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو[2]. وأضاف محمد عيد إلى ذلك فكرة التحرُّز الدينيّ في ترك النحاة الاحتجاجَ بالحديث في النحو العربي[3].

ولعل ذلك ممّا يجعل بعض الدارسين يعرضون إلى حدٍّ ما عن معالجة التراكيب الحديثية، خاصة إذا كانت تخالف القاعدة العامة، وإن كانت روايتها صحيحة متواترة[4]، مع أنّ الدراسات النحوية الحديثة قد أثبتت أنّ ما قاله ابن الضائع وأبو حيان ومن معهما يُجانب الصحيح، فإنّ النحاة الأوائل قد احتجّوا بالحديث وإن كانوا لم يصرّحوا به وعلى القلة[5] في علمَي النحو والصرف[6]. ولذا، ينبغي ألّا تُهمَل تراكيب الحديث الشريف بوصفها مادةً لغويةً، كالمواد اللغوية المسموعة الأخرى، تصلح لدراستها دراسة علمية في ضوء معطيات علم اللغة المعاصر وفقاً للمنهج الوصفيّ الذي لا يستثني أيَّ شريحة من الشرائح الاستعماليّة اللغوية، لا سيما إذا كان الحديث المدروس ضمن الأحاديث المدوّنة في بطون الكتب في الصدر الأول وإن اختلفت فيها الرواية[7]، أو ضمن الأحاديث المتواترة، وإن كان الرواة رَوَوْها بالمعنى لأنّ لفظهم المغيَّر إليه وَقع قبل تدوين الأحاديث؛ أيْ في زمن الاحتجاج بلغة هؤلاء الرواة[8]، فلم يقع أيُّ تغييرٍ عليه بعد التدوين، إضافةً إلى أنّ التشدُّد في الضبط والتحرِّي في نقل الأحاديث شائعٌ بين النَقَلَةِ والمحدِّثين[9].

انطلاقاً مما تقدَّم، فإنّ هذا البحث يرى صلاحية إجراء الدراسة العلميّة حول البنية التركيبية لشواهد الحديث النبويّ الشريف، حتى وإن كانت لا تتّسق مع القواعد؛ إذ ليس ثمة سببٌ علميّ مُقنع لاستثناء هذه الأداءات الحديثية من مسار البحث اللغويّ الجادّ، ما دامت تتمتّع باستعماليتها الواقعية في بيئاتها المختلفة، ولها نظائر من القرآن الكريم وقراءاته وكلام العرب الذي يُحتَجُّ به شعراً ونثراً. وهذا ممّا سيبرهنه هذا البحث لشواهد الحديث النبويّ المتمثّلة في كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك (ت 672 هـ)[10] لكونه أوّلَ مَنْ أكثرَ من الاحتجاج بالحديث النبويّ في إثبات القاعدة النحويّة، وخصّص كتاباً مستقلاً له – وهو هذا الكتاب - بما يتوافق والمنهج العلميّ الحديث الذي لا يقلّل من شأن أيِّ شريحة لغوية لدراستها دراسة جادّة. غير أنّ هذا البحث يقتصر على البنى التركيبية للشواهد الحديثية التي يقع فيها الذكر الذي لا تجيزه القواعد، أو حكم النحاة على مثل ذلك بالضرورة أو الشذوذ.

مشكلة البحث وأسئلته

ينطلق هذا البحث من مُشكلته الأساسيّة التي تكمن في إمكانية خرق الأداءات اللغوية الحيّة لأهم بنود القواعد الكلية (Universal Grammar: UG)؛ إذ إنّ الفرضيات الأساسية التي تتبنّاها

جميع النظريات اللِّسانية السابقة، أيْ قبل نشوء نظرية الأفضلية (Optimality Theory: OT) تقول إنّ القواعد الكلية (UG) في كل اللغات البشرية لا يمكن بحال من الأحوال انتهاكُها[11]. فينطبق الأمر كذلك على اللغة العربية ليفترض أن تكون قواعدها الكلية مطردةً في جميع صور الأداء اللغويّ. ولكن الواقع الاستعماليّ للغة لا يسير دائماً مع القواعد كما تُثبته أداءاتُ اللغة العربية الحيّة. وذلك كله يطرح لنا تساؤلات عدة: هل ما زلنا نستطيع أن نعالج الأداءات الحديثية النبوية التي تخرج على القواعد العامة في ظلّ القواعد المعياريّة القياسيّة؟ وكيف نستثمر نظرية الأفضلية في معالجة هذه الأداءات على مستواها النحويّ التركيبيّ؟ وتتفرَّع من المشكلة الأساسية السابقة مجموعة من الأسئلة الآتية: ما صور المتبقي في قضايا الزيادة غير القواعدية في شواهد الحديث النبوي الشريف المتمثّلة في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك؟ وما عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية التي حقّقتها تلك الأحاديث النبويّة وما لم تحقّقها؟ وهل للتراكيب الحديثية غير القواعدية نظائر من الكلام العربيّ المنظوم أو المنثور؟ وما أثر تلك التراكيب في إنتاج الصيغ البديلة (Alternative Forms) تركيبياً ودلالياً؟

منهج البحث

تقتضي طبيعة هذا البحث المنهج الوصفيّ التحليليّ؛ ليصف الظاهرة اللغوية التي ينطبق عليها مفهوم المتبقي الذي يعنيه البحث وصفاً دقيقاً، وإعداد ما يمكن من درجات القواعدية في جدول الأفضلية وفقاً لنظرية الأفضلية لقياس مدى انسجام الشاهد مع القواعد أو خروجه عليها. وكما أنه لا يتوقف عند الوصف التقريريّ، بل يسعى جاهداً إلى إيجاد تفسير المتبقيّ في توضيحه حسب البنية التركيبية للأداء وما تقتضيه ظروف القول.

مفهوم المتبقِّي في الدرس اللغويّ ومشروعيته في العربيّة

لعل ما درج عليه النحاة من الأداءات اللغوية غير القواعديّة ضمن "الشاذ"، أو "الضرورة الشعرية" التي لها نظير في سعة الكلام، أو "لغات"، هو ما يندرج كثيرٌ منه تحت ما يُسمَّى في الدرس اللغويّ المعاصر بالمُتبقّي عند العالم الفرنسيّ جان جاك لوسركل في كتابه (عنف اللغة). وهو يعنى بمجموعة من الأداءات اللغوية الصادرة عن أبناء اللغة التي لا تشكِّل وضعاً مُريحاً لقواعد النحو السوسيريّ المهتمة بالدرجة الأولى بنظام اللغة (Langue)، ثم الكلام (Parole) والمُهملة إلى حدٍّ بعيدٍ جانبَ الأداء اللغويّ خارجَ ذلك النظام، أيْ المتبقي (La langue). فمفهوم المتبقي يتمحور في أنه الأداء اللغويّ الذي يروغ من قواعد النحو ويتفلت من قوانين الألسنية، مما يُغني اللغة ويرفدها ولا ينقض عُراها كما يراه لوسركل[12]. ومع ذلك، يعرض اللغويون عن دراسته دراسة جادةً، على الرغم من أنه ينبغي أن يكون على مستوى واحد من القيمة بالنسبة إلى دارس اللغة؛ لكونه جزءاً أصيلاً من اللغة، بل إنّ الكثير من الأنشطة الإبداعية في اللغة تقع في هذا

الجانب كما ذهب إليه لوسركل. وينسجم المتبقي كذلك مع طبيعة اللغة؛ إذ يحقّق مبادئ المقبولية اللغوية المتمثلة في الاستعمال الفعليّ عند أبناء اللغة، ولا يسبّب اللبس في المعنى، ويكون شاهداً على المسار التاريخيّ لقواعد اللغة وتراكيبها، وعلى حيوية اللغة وقدرتها على تأدية وظائفها كنقل الأفكار والمعلومات، والتواصل، والتعبير عن العواطف والمشاعر، ورد الفعل الكلاميّ في سياقٍ ما[13].

أما مشروعية المتبقي في اللغة العربية فهي أمر يشهده الواقع الاستعماليّ للغة. وله خصائص تجعله مختلفاً عمّا يُسمَّى بالضرورة الشعريّة، فالمتبقي ليس مختصاً بلغة الشعر دون النثر؛ لما عُثِر على عدد غير قليل مما عُدَّ من الضرائر الشعرية في النصوص غير الشعرية[14]. لذلك، يرى يحيى عبابنة أنّ المتبقِّي في اللغة العربية ينبع من واحد من البنود الآتية[15]:

البند الأول: يكون المتبقي من المساحة الحرّة التي تتيحها اللغة لأبنائها، حيث يجوز لهم أن يمارسوا هذه الحرية، مما يمكّنهم من أن يقولوا ما يريدون في حدود ما تسمح لهم تلقائية الأداء غير الواعي.

البند الثاني: يكون المتبقِّي من الضرائر الشعرية في الأصل، ولكنها تسرَّبت من لغة الشعر إلى لغة النثر.

البند الثالث: تسرُّب لغة الاستعمال اليوميّ أو الشعبيّ (أدب القبيلة) إلى لغة الأداء الفصيح (اللغة الأدبية المشتركة)[16]. غير أنّ النحويين أنفسهم لم يفرّقوا بين هذين المستويين من الاستعمال (المستوى اللهجيّ ومستوى "اللغة الفصحى") في المستوى النحويّ خاصةً إلاّ بعض القضايا النادرة كقضية "ما الحجازية" و"ما التميمية". ويعدّ الرجز المصدر الأول من مصادر هذا التسرّب، وإن لم يكن الوحيد، لأنه يعد بحق أكثر أصناف الأداء اللغوي قرباً من الروح الشعبية، فهو بمثابة الزجل في هذه الأيام[17].

غير أنَّ هذا البحث يرى أنَّ القول بأنَّ المتبقي يختصّ بالأداء اللغويّ التلقائيّ غير الواعي، فيه نظر؛ إذ قد يشمل ما هو واعٍ، خاصة إذا كان من أداءات القرآن الكريم والحديث النبويّ الذي يؤدّي وظيفة التخاطب والإبلاغ والتأثير. فالحديث النبويّ القوليّ الخارج على القاعدة النحويّة لا يمكن حمله على الأداء غير الواعي؛ لِما يتميّز به من كونه وحياً من الله إلى الرسول (صلى الله عليه وسلّم)، فهو يحمل الحقائق الدينيّة التي لا تخضع للظواهر اللاّشعوريّة. والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم: ٣ – ٤). وكذلك الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو في قَولَه: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ (صلَّى الله عليه وسلم) أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِن رَسُولِ اللهِ (صلَّى الله عليه وسلم)، وَرَسُولُ الله (صلَّى الله عليه وسلم) بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الغَضَبِ والرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ

عَنِ الكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ (صلَّى الله عليه وسلم)، فَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: "اكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَخرُجُ مِنْهُ إِلاَّ حَقٌ"[18]. وتبيّن أنّ المتبقي في الحديث الشريف له خصوصيته على الرغم من أنّ وجه الخرق القواعديّ فيه قد نجده أيضاً في نظائره من كلام العرب الشعريّ والنثريّ.

ويجدر التنويه إلى أنّ المتبقي مرتبط بتأدية الدلالة المعيّنة في الكلام، مما لا يمكن النحو الشكليّ أن يؤدّيَها بصورةٍ يُريدها ممارِسو هذا الجانب من اللغة. ولذا، يرى يحيى عبابنة أنّ المتبقي هو ما يصلح للتفسير النصيّ القائم على السياق لا على القاعدة، فهو تفسيرٌ للشواهد اللغوية التي تكون خارجَ معيار القواعدية لأنّها تتعارَض مع القواعدية نفسها[19]. ولكنّ هذا البحث يرى أنّ ما قاله عبابنة صحيح إذا ترجّحَ أنّ الأداء ينتج عن حالةٍ من حالات اللاوعي للإنسان؛ إذ لا يخضع كلامه وقتئذٍ لأيّ معيار ولا ضابط. وأما الحديث الشريف فهو أمر يختلف قليلاً لخصوصيته كما أشرنا إليه سابقاً، فإنّ المتبقي فيه قد يكون بالتأثير العاطفيّ، أو غيره من الدوافع.

ومن شواهد الحديث الشريف التي يمكن تصنيفها ضمن المتبقي، الحديثان اللّذان أخرج أحدهما البخاري في كتاب الأَيْمَان والنُذور، باب كيف كانت يَمِينُ النبي (صلى الله عليه وسلّم)، وأخرج الآخر مسلم في كتاب الهِبَات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهِبَة. وهما يخصان قضية استعمال أداة الجواب (بَلَى) موضع الأداة (نَعَمْ) في جواب الاستفهام الموجَب.

ونص الحديث في صحيح البخاري هو: قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه:

"أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَفَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ"[20].

وأما نص الحديث الآخر في صحيح مسلم فهو كالآتي:

قال (أبو النُعْمَان بن بَشِير): **يَا رَسُولَ اللهِ اشْهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ كذا وكذا مِنْ مَالِي، فَقَالَ: "أَكُلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَ النُعمانَ؟" قَالَ: لاَ، قَالَ: فَاشْهَدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي. ثُمَّ قَالَ: "أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذًا"**[21].

فتقتضي القاعدة النحويّة الإجابة في الحوار السابق (الذي تحته خطّ) بأداة الجواب (نَعَمْ) لأنّها تقع بعد الاستفهام المُوجَب للدلالة على تصديق الثبوت، فيمتنع دخول (بَلَى) لأنّها لا تقع جواباً لهذا النوع من الاستفهام[22]، كما أنّ الأداة (نَعَمْ) مستعملة في الحديث الذي أخرجه

البخاري في كتاب الرِّقَاق، باب (كيف الحَشْرُ)، ونص الحديث الموافق للقاعدة: "**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ**"[23]. ولكن الأداة التي استُعملت في الحديثين السابقين الواردين في سياق الاستفهام الموجَب ليست بـ (نَعَمْ)، وإنما هي أداة الجواب (بَلَى) التي وُضعت ليُجابَ بها عن النفي سواء اقترنت به أداةُ استفهام أو لا، وهي تفيد إبطال النفي[24]. ومهما يكن من أمر، فإنَّ هذا الواقع الاستعماليّ يؤشّر على أنَّ اللغة العربية تحوي نمطين من الجملة: الجملة القواعدية (موافق للقاعدة، ويكفيها التفسير القواعديّ)، والجملة غير القواعدية (اختل فيها شرط من شروط القواعدية) التي يؤدّي إليها غياب المطابقة بين القواعد والاستعمال، وتحتاج إلى التفسير النصيّ؛ لارتباطه بالجانب الدلاليّ في المقام الأول.

والملحظ الآخر في الحديث الأول السابق أنَّ إعادة السؤال الذي طرحه الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالاستفهام المقرون بالنفي، ثم أجاب عنه الصحابة رضوان الله عليهم بـ (بَلَى) لا يمكن أن تكون دليلاً على سهوهم في الإجابة الأولى، أو على أنَّ استعمالهم اللغويّ فيه خطأ أو لحن ليذكّرهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) بما هو صحيح قواعدياً. وذلك لأنَّ مضمون السؤال الثاني يختلف عن الأول، إذ كان الثاني في أن يكون الصحابة ثلث أهل الجنة، في حين كان الأول في أن يكونوا ربع أهل الجنة. ومن ثم، لم نجد أيضاً الرسول (صلى الله عليه وسلم) كرّر صياغة السؤال في الحديث الذي رواه مسلم سابقاً لتكون صياغة إجابة أبي النُعْمَان موافقةً للقاعدة النحوية العامة. ولذا، فإنّه يمكن أن نقول إنَّ كلا الاستعمالين صحيحان لتحقيقهما المقبولية أو أفضلية الاستعمال (Linguistic Usage Optimality) على الرغم من أنَّهما اخترَقَا عنصراً واحداً من عناصر الأفضلية القواعدية (Grammatical Optimality)، فهو في صياغة الإجابة عن الاستفهام الموجب بـ (نَعَمْ).

وفوق كل ذلك، استعمال الأداء غير القواعديّ في الحديثين السابقين بالصحيحين (من لغة النثر) يكون دليلاً لغوياً على نفي ربط هذه القضية بالضرورة الشعريّة كما يراه بعض النحويين[25]، إذ لا ضرورةَ في سعة الكلام، بل هي من قبيل المتبقّي (*La langue*) لارتباطه بالدلالة؛ لأنَّ الحديث السابق يحمل نوعاً من تمنّي الخير للمسلمين. وفي الوقت نفسه، يعدّ تركيب الحديث من الصيغ البديلة (Alternative Forms) المتاحة للمتكلّم بغضّ النظر عن بيئته الاستعماليّة.

نظرية الأفضلية مفهومها وعلاقتها بالمتبقّي

يتضح مما تقدّم أنَّ النحو العلميّ لا يتجاهل وجودَ المتبقي، إلاّ أنه يُهمله ويضعه تحت باب ما يسمّى "الشذوذ" أو "الاستثناءات". وبهذا المعنى، فإنّ الاستثناءات هي انحرافات مؤقّتة لم يجرِ تفسيرُها بعدُ بحسب النظريات اللسانية الراهنة[26]، إلى أن جاءت نظرية الأفضلية (Optimality Theory: OT)؛ لأنَّها تنطلق من مبدأ أنّ القواعد قابلة للانتهاك. فالأفضلية في

هذه النظرية لا تعني الناحية التفضيلية من حيث التداول أو المفاضلة الذوقيّة بين أصناف التركيب اللغوية، ولكنها مسألة عملية تتعلّق بقياس درجات التزام التراكيب الاستعمالية المتنافسة بشروط القواعدية، فالتركيب اللغويّ الذي يستأهل أن يُتوّج بالمخرج الأفضل (Optimal Output) هو التركيب الذي حقّق شروط القواعدية أكثر ممّا حقّقه النمط الآخر (أكثر انسجاماً مع القواعد)، أو أنّه (الأفضل) هو ما انتهك أدنى شروط القواعدية مقارنة مع متنافسه من الأنماط الأخرى[27]. وعلى ذلك، يُمكننا قياس مدى بُعد المتبقّي في تركيب الحديث الشريف عن شروط القواعدية.

ولذا، فإنّ هذا البحث يَعدّ المتبقّي مدخلاً لنظرية الأفضلية (OT) لأنّ الشرط الأساسيّ لتطبيق هذه النظرية على لغةٍ ما في مستوياتها المختلفة يجب أن يتوافر فيها تعدّد الصور الاستعماليّة للأداء اللغويّ الواحد، وبعضها تنتهك شرطاً أو أكثر من شروط القواعدية. ونتيجة لذلك، نجد أنّ هذه النظرية في اللغات الأوروبية كاللغة الإنجليزية، وفي اللغات الأسترونيسيّة كاللغة الملايوية، تصلح للمستوى الفونولوجي للغة أكثر من غيره من مستويات التركيب اللغويّ. فمحدودية القواعد التركيبية فيها قد أدّت إلى الندرة في الصور التركيبية المتاحة للنمط اللغويّ الواحد، بحيث تكون هذه الصور المتاحة خاضعة للخطأ والصواب فقط[28]. ومن ثمّ، لا نجد أنّ هذه النظرية تُطبَّق كثيراً على المستوى النحويّ التركيبيّ لتلك اللغات. وأما الأمر في اللغة العربية فهو على غير هذا كما سنوضّحه لاحقاً.

ظهرت نظرية الأفضلية عام 1993م منطلقةً من انتقادات للمدخَلَين: القيود (القواعد)، والإطلاق (الاستعمال) للنظريات اللغوية السابقة. وكانت هذه النظرية التي جاء بها ألان برينس (Alan Prince) وباول سمولنسكي (Paul Smolensky) تمثّل أهمّ التطويرات التي سبقت البرنامج المصغَّر (Minimalist Programme) لتشومسكي بعدما اعترف فيه ونفى مسألة البنيتين العميقة والسطحية والجانب العقلانيّ نفياً واضحاً. وتقوم هذه النظرية على خمسة مبادئ؛ وهي[29]:

1- **العالمية (Universality)**، وهي تعني إمكانية تطبيقها على لغات البشر الطبيعية جميعها. ومن القواعد العالمية المشتركة على المستوى النحويّ مثلاً النظر إلى الإسناد في الجملة، فهو عنصر لا بد من توافره فيها.

2- **قابلية الانتهاك (Violability)**، ويعني هذا المبدأ أنّ قواعد التركيب أو القوانين التي تحكمه قابلة للانتهاك. ومن هنا يكون الحكم على اختراق القواعد من أجل تدريجها وفق الأفضلية القواعديّة.

3- **الترتيب (Ranking)**، ويفيد هذا المبدأ أنّ التراكيب المدروسة تخضع للترتيب أو التدريج من حيث التزامها بشروط القواعدية التي تخضع أيضاً للترتيب حسب أهميتها في النظام

اللغويّ للغة ما. ولذا، فإنّ النمط اللغويّ الذي يلتزم بالقواعدية التزاماً تاماً أو الذي يخترق أدنى شروط القواعدية هو الذي يحتل أعلى درجات الأفضلية أو ما يطلق عليه المترشّح الأفضل (Optimal Candidate).

4- **الشمولية (Inclusiveness)**، وهي تعني أن تكون النظرية قادرة على وصف الظاهرة المعنية في معظم أبعادها ووجوهها المختلفة. ويذهب أصحاب هذه النظرية إلى أنّ الأفضلية تفسّر الظاهرة تفسيراً أجدى من غيرها. فالنظرة العربية التراثية مثلاً تذهب إلى تدريج الأنماط التركيبية و"غير التركيبية" إلى شاذّ ومطّرد منسجم مع القاعدة[30]. ولكن الأفضلية تقيس مدى الاطراد أو الخروج عن جزئيات القاعدة قياساً دقيقاً أكثر من النظرة التراثيّة، وهذا من وجهة النظر هذه أدقّ وأفضل.

5- **التوازي (Parallelism)**. عند عرض التراكيب وفقاً لجداول الأفضلية التي تصنّف النمط وفقاً للعناصر القواعدية، فإن هذا المبدأ هو الذي يحكم ترتيب القيود القواعدية، وما إذا كان هذا الترتيب يفي بمجموعة الصيغ والتراكيب.

وأما مكوّنات النظام اللغويّ وفقاً لهذه النظرية فهي تقوم على ثلاثة عناصر؛ وهي: المعجم المدخل (Lexicon)[31]، والمولّد (Generator: GEN)، والمقوِّم (Evaluator: EVAL). ولعل أهم ما يميّز هذه النظرية عن النظريات اللسانية السابقة لها كالنظرية التوليدية التحويلية هو تفعيل مبدأ ثراء القاعدة (Richness of the base) في بنية الدخل وكذلك المولّد، وهو المبدأ الذي ينصّ على أنه لا يمكن فرضُ أي قيودٍ عليهما. نتيجة لذلك، فإنّ للمولّد (GEN) قدرة هائلة مطلقة على توليد قائمة مفتوحة غير نهائية من المترّشحات، أيْ الصيغ اللغوية الممكنة والمنطقية والمقبولة لغوياً (الصحة اللغوية لا النحوية) لأيّ مدخل معطى (Lexicon) دون أدنى قيد أو شرط، أي بكل حرية وإبداع. وهذه الخاصية (حرية التعبير وخصوصية الإبداع) خاصية مبدعة في الأساس، بإمكانها أن تضيف عنصراً، أو تحذف آخر، أو تعيد العناصر البنيوية من جديد في حدود ما تسمح به اللغة لا القواعد الصارمة. وأما المقوِّم (EVAL) فهو المكوّن الذي يأخذ على عاتقه مهمةَ تدريج التراكيب اللغوية حسب درجاتها التلاؤمية مع نسق القيود الكونية لاختيار أنسبها كمخرج أفضل (Optimal Output)[32]. وهذا المكوّن يمكن أن تستقل به لغة عن لغة أخرى، فهو يراعي خصوصية القواعد، فقواعد الإسناد في اللغة العربية تختلف عن مثيلتها في اللغة الإنجليزية، إذ إننا نجد نوعين من أنواع الإسناد في اللغة العربية، ولكننا في الإنجليزية لا نجد غير نوع واحد. وعندما يضع المقيّم درجات التراتبية والقيود القواعدية فإنه ينظر إلى خصوصية هذه القواعد[33].

وتقوم أهم أفكار هذه النظرية تحليلياً على عرض الأنماط التركيبية اللغوية على مجموعة من العناصر القواعديّة. فإذا ما تحقّقت هذه العناصر فإنّ النمط يكون قد حقّق المثالية القواعدية والاستعمالية، مما يعني أنه حقّق شرط الأفضلية. وأما إذا اختلّ عنصر من عناصر الأفضلية فإنهم (المُحلّلين) يضعون تحت خانة العنصر إشارة (x) لتدل على هذا الاختلال. وترتّب هذه العناصر ترتيباً يشير إلى أهمية كل عنصر. فإذا اختل العنصر الأكثر أهميةً ووضعت إشارة (x) تحته، فإنه لا فائدة من وجود العناصر الأخرى، ولكن القاعدة قد تتسمّح ببعض الأداءات المبتذلة قواعدياً على ألاّ تكونَ من العناصر المهمّة أو الأساسية التي تؤدّي إلى الاختلال التركيبيّ الذي يفقدها شروط الصحة[34].

الأفضليتان في العربيّة: القواعدية والاستعمالية

أشار هذا البحث سابقاً إلى أنّ إمكانية تطبيق هذه النظرية على لغات البشر الطبيعية في المستوى الفونولوجي أكثر من المستوى النحويّ التركيبيّ، إلاّ أنّ الأمر في اللغة العربية على غير هذا؛ لما تتمتع به من صور متعددة للأداءات اللغوية على المستوى النحويّ التركيبيّ. وكل ذلك أداءٌ لغويّ جائز صحيح ما دام يحقّق الأفضلية الاستعمالية، على الرغم من أنّ علماء العربية لم يهتموا كثيراً بأنّ الاستعمال ذو أفضلية تختلف عن الأفضلية القواعدية. ويرجع تعدّد صور الأداء التركيبيّ في العربية إلى سببَينِ رئيسَينِ[35]: أولهما أنّ عمر اللغة العربية طويل جداً مما لا يمكن أن يخضع لقياس دقيق. وتراث العربية قبل الإسلام وبعده وطيلة المدة الحرّة من عمر العربية تراث غنيّ متعدد الأوجه حتى وصلت العربية إلى مرحلة القيد اللغويّ. وثانيهما أنّ الرقعة الجغرافية التي تفاعلت عليها العربية ليست بالرقعة التي يمكن حصر مظاهر الاستعمال فيها، إذ تشمل معظمَ أجزاء الجزيرة العربية، والعراق، والشام، وأجزاء أخرى من البلاد المجاورة.

وهذه الظروف كلها مما تؤثّر في طبيعة عمل القوانين اللغويّة التي تتحكّم في تشكيل الصيغ العربية على هيئتها المستعمَلة في المستوى التواصليّ بين أبناء اللغة. لذلك، فإنّ تطبيق هذه النظرية على اللغة العربية في مستواها النحويّ التركيبيّ ينبغي أن يقوم على ازدواجية الأفضلية. وذلك لأنّ العربية تتميّز بالعمر الطويل الذي مكّن القوانين اللغويّة التحويلية من العمل فيها عملاً يتراوح بين الإلزام والاختيار، غير أنّ كثيراً من هذه القوانين تمتاز بالاختيارية، أيْ أنّ عمل القانون لا يكون إلزامياً، بل قد يعمل مرة ولا يعمل أخرى، أو أنّه قد يعمل عند شريحة استعمالية ما، ولا يعمل عند الشريحة الأخرى، كما أنّ هذه القوانين قد تكون متفرّعة ولا تمتاز بالانفرادية في عملها، فينتج عن هذا كله تعدّدُ الصيغ الاستعمالية. وأما إذا كانت القوانين عملت عملاً إلزامياً فإنها تنتج صيغة جديدة تحل محل الصيغة الأصلية التي ستنتهي من الاستعمال الفعليّ دائماً.

ولذا، فإنّ أغلب مجالي وجود الصيغ البديلة هو مجال عمل القانون عملاً اختيارياً؛ لأنه حين يحدث ذلك فإنه سينتج صيغة استعمالية جديدة تستعمل مع الصيغة الأصلية أو الأخرى، وقد تتفوق عليها في عملية التداول والتواصل، وقد تتعدّد الصيغ بسبب تدخّل أكثر من قانون من القوانين التحويلية. ثم قد تكون هذه الصيغ غير قواعدية مما نطلق عليها مصطلح الصيغ البديلة في مقابل وضع الحد الفاصل الذي لم يكن واضح المعالم في التطبيق بين "اللغة" و"اللهجة" بنسبة الكثير من الأداءات غير القواعدية إلى التباين اللهجيّ، لا سيما إذا وُجد التغاير والتعدّد في نسبة النمط غير القواعديّ إلى أكثر من قبيلة، وهذا يعني في النهاية أنّ النمط ليس لهجة قوم بأعيانهم، ولكنه استعمال عام ورد في بيئات لغوية مختلفة، وهذا يعني صيغة اختيارية أو بديلة[36]. فتقوم فكرة الصيغ البديلة على أنها من الصيغ الاستعمالية المتاحة للمتكلم بغض النظر عن البيئات الاستعمالية، إذ من الممكن أن يكون وارداً في البيئة الاستعمالية الواحدة، أو أنّ المتكلّمين في بيئاتهم المختلفة يمكن أن يستعملوه[37]. وعندها أيضا، تلتقي "الصيغ البديلة" مع "المتبقي" المشار إليه في الفقرات السابقة على كونهما غير قواعديتين، على الرغم من أنّ المتبقي في الأصل ناجم عن عمل (اللاوعي) في إنتاج اللغة، ولا يحكمها ضابط، ولكن يحكمها الانفعال والعاطفة والانصياع (لوضعه اللغويّ) عند إنتاج النمط اللغويّ. وهذا كله هو الذي يدفعنا إلى القول إنّ العربية ينبغي أن تُعامَل في ضوء نظرية الأفضلية بمعيارَينِ، هما: الأفضلية الاستعمالية، والأفضلية القواعدية.

(1) الأفضلية الاستعماليّة (Linguistic Usage Optimality): هي الأفضلية التي تنفرد بها العربية لما تتميز به من تعدُّد الصور الاستعمالية على المستوى النحوي التركيبيّ، نتيجة لعمر العربية الطويل ولعمل القوانين اللغوية عملاً اختيارياً لا إلزامياً مما ينتج عنها الصيغ التركيبية غير مكتملة للعناصر القواعدية، وقد أطلقنا عليها مصطلح الصيغ البديلة أو الاختيارية. وتتحقّق الأفضلية الاستعمالية للتركيب اللغويّ بتحقيق المقبولية الاستعملية الصادرة عمّن يُحتج بكلامهم (ابن اللغة)، وبتحقيق الشرط الاستعماليّ الزمانيّ (لغاية 180هـ) والمكانيّ (مواطن البداوة) كما حدّده النحاة.

(2) الأفضلية القواعدية (Grammatical Optimality): هي الجانب القواعديّ الذي تشترك فيه العربية مع اللغات الأُخرى. وللأفضلية القواعدية العربية عناصرُ يستخلصها الباحث من الحدود والمفاهيم النحوية. وهي تحتوي على ضربين من العلامات؛ العلامات الجوهرية والعلامات الشكلية. فالعلامة الجوهريّة هي العلامة الأكيدة التي لا يمكن أن ينتج عنها خلاف بين الباحثين، ويدركها أبناء اللغة بحسهم اللغويّ وتواصلهم فيما بينهم، كمعرفة أن الفاعل هو مَنْ أوقع الفعل أو وقع الفعل منه. وأما العلامات الشكليّة فهي العلامات التي يمكن أن تنطبق على التركيب المراد بحثه، ولكننا من الممكن أن نختلف في ماهيتها وانطباقها عليه،

وقد تنطبق على غيره أيضاً، وهي مجال رحب للخلاف، علماً بأن العناصر القواعديّة تتفاوت من باب نحويّ إلى آخر.

المتبقّي وعناصر الأفضلية في قضايا الزيادة غير القواعديّة

تطبيقاً لما سبق، يعالج البحث بعض الشواهد الحديثية التي أوردها ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح). وهو ما يخص قضايا الذكر غير القواعدي، أي التي لا تجيزها القاعدة في الزيادة. وذلك كالآتي:

- **اقتران خبر المبتدأ (الاسم الموصول) المعيّن بالفاء**

قرّر النحاة أنّ دخول الفاء على الخبر يكون جائزاً في غير ما بعد (أَمّا)، وأما بعد (أما) فهو واجب[38]، إلاّ أنهم اختلفوا في وضع قيودٍ تُسوِّغ اقتران خبر المبتدأ بالفاء جوازاً[39]. وأما القاعدة العامة فتنصّ على أنّ دخول الفاء على خبر المبتدأ وهو الاسم الموصول جائز، إذا كان المبتدأ مبهماً عاماً فيه معنى الشرط، والخبر فيه معنى الجزاء، كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ ﴾ (البقرة: ٢٧٤)، وكقولك: (الذي يأتيني فله درهمٌ)، ولو قلت: (زيدٌ فله درهمٌ) لم يجز. إذن، هذه الفاء شبيهة بفاء جواب الشرط[40]. غير أنّ الفراء وجماعة من النحاة كالأعلم والزجاج أجازوا دخول الفاء على خبر المبتدأ، إذا كان أمراً أو نهياً، بعدما لاحظوا أنّ الفاء قد دخلت على الخبر في تراكيب ليس فيها معنى الجزاء. كقوله تعالى: ﴿ هَٰذَا فَلۡيَذُوقُوهُ حَمِيمٞ ﴾ (ص: ٥٧)، وقول الشاعر عَدِيّ بن زيد العبادي:

أرَواحُ مُوَدَّعُ أم بُكُورُ أنتَ فَانْظُرْ لأيِّ ذاكَ تَصِيرُ[41]

ومع ذلك، وجد شاهد في الحديث الشريف لا يسير على ما قرّرته القواعد السابقة، وهو قول الملِكَين – هما جبريل وميكائيل عليهما السلام[42] - للرسول (صلى الله عليه وسلّم) في منامه: **"الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ"**[43]. ويمكن قياس مدى خروج هذا التركيب الحديثيّ على قاعدة دخول الفاء على المبتدأ (الاسم الموصول) الشبيهة بفاء الجزاء (جواب الشرط) في جدول الأفضلية الآتي:

جدول الأفضلية رقم (1): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للفاء الداخلة على خبر المبتدأ

التركيب اللغويّ	الأفضلية القواعديّة				الأفضلية الاستعماليّة
	الجوهريّة	الشكليّة			
	الإفادة	كون المبتدأ مبهماً عاماً يفيد الاستقبال	يتضمّن المبتدأ معنى الشرط	الخبر فيه معنى الجزاء	
1) الذي تراه يشق رأسه فكذّاب (مفروض)	✔	✔	✔	✔	✔
2) الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ	✔	✘	✘	✘	✔

يشير الجدول أعلاه إلى أن التركيب الحديثيّ السابق (الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ) قد اخترق جميعَ العلامات الشكلية لقاعدة الفاء الداخلة على خبر المبتدأ (الاسم الموصول) كما رمزنا لها بإشارة (✘) تحت كل تلك العلامات أو العناصر. واختراق هذا الأداء لتلك العلامات الشكليّة جميعها يؤكّد ما يحاول هذا البحث إثباته، وهو أنّ العلامات الشكليّة هي العلامات النحويّة التي يمكن أن تنطبق على الأداء اللغويّ، وألاّ تنطبق عليه في استعمالات أخرى صحيحة، مما يتسبَّب في الخلافات بين النحويين إلى درجة لا يسوّغ؛ وذلك لأنّ العلامات الشكلية المنصوص عليها في الجدول السابق هي ما ذهب إليه سيبويه وأتباعه. وحتى لو وضعنا العلامات الشكلية الأخرى التي اعتمد عليها الفراء والأعلم وغيرهما، وهي كون الخبر أمراً أو نهياً، فما زالت لا تنطبق على التركيب الحديثيّ السابق. ومن ثم، نجد أن الأخفش لجأ إلى تفريع القاعدة بتجويز زيادة الفاء في الخبر مطلقاً.

وأما ابن مالك فقد جعل الحديثَ السابق شاهداً على أنّ الحكم قد يستحق لجزء العلة النحوية، بحيث يجوز دخول الفاء على الخبر في الحديث السابق، وإن كان مبتدؤه (الذي رأيته يشق رأسه) يدل على معيّن لا عموم، حملاً للشبيه على الشبيه، أي الشبه اللفظيّ فقط، وإن لم تكن العلة موجودة فيه. واستدل في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ (آل عمران: ١٦٦)، فإن مدلول (ما) معيّن، ومدلول (أصابكم) ماضٍ، إلا أنه رُوعِيَ فيه الشبه اللفظيّ. فإنّ لفظ (ما أصابكم يوم التقى الجمعان) كلفظ قوله تعالى:

﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ ﴾ (الشورى: ٣٠)، فأُجريا في مصاحبة الفاء مجرى واحداً[44].

ومع اتفاق هذا البحث مع ابن مالك في أنّ للحديث السابق نظيراً يؤكّد هذا المظهر الاستعماليّ، يرى أنّ العلة النحوية لم تكن موجبة كما أكّدها الزجاجي منذ باكورة الدراسات النحويّة[45]، بل إنّ تحقيقها كلياً أم جزئياً ليس بالضرورة أن يكون مسوّغاً أساسياً باطرادٍ لورود الأداء اللغويّ وتجويزه في حيز الوجود الاستعماليّ عند أبناء اللغة. وذلك لأنّ هذا الأمر يتعلق بمستوى التحليل اللغويّ المتمثّل في محاولة النحاة وضع القاعدة وتسويغها، من خلال تعليل الأداء اللغويّ بنمط الأداء اللغويّ الآخر لِما يرون من التشابه بينهما. ولعل هذا مما يُفهَم مما قاله ابن هشام: "كما تربط الفاء الجوابَ بشرطه كذلك تربط شبهَ الجواب بشبه الشرط"[46]. فنجد إشارة ذكية من الأستراباذي حينما يرى أن عبارة "شبه الجواب" لا تعني أنّ الشروط القواعدية لفاء الجواب حقيقةً تنطبق انطباقاً تاماً على التركيب لم يكن شرطاً في الحقيقة، وكما أنه لا يلزم مع الفاء أن يكون الأول سبباً للثاني، بل اللازم أن يكون ما بعد الفاء لازماً لمضمون ما قبلها[47].

وذلك صحيح، إذ لو أعدنا النظر في أنّ ما بعد الفاء التي تدخل على الخبر الذي يقال إنه "شبه الجواب/ الجزاء"، فإننا نجد أنه ليس جزاءً لما قبلها، كما في الحديث السابق، إذ لا يمكن أن يكون كذبهم (فكذّاب) جَزاءً لما يُعاقَب على المنافق، بل بالعكس أي يكون الكذب باستمرارٍ سبباً للعقاب (يشق رأسه). وكذلك الآيتان الكريمتان: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ (آل عمران: ١٦٦)، و﴿ مَا قَطَعۡتُم مِّن لِّينَةٍ أَوۡ تَرَكۡتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ (الحشر: ٥). فالجملة (بإذن الله) التي تقع بعد الفاء لا يتصور دلالياً أنها جزاء للأحداث التي تجري عليهم، بل نرى أنها (بإذن الله) شرط أو سبب لحصول تلك الأحداث، وليست العكس كما ذهب إليه بعض مُعربِي القرآن الكريم كدرويش الذي يذهب إلى أن الفاء في الآية الأولى السابقة رابطة لما في الموصول (ما الموصولية) من رائحة الشرط، في حين إنّ (ما) في الآية الثانية شرطية، للقول فيهما إن (الفاء) رابطة لجواب الشرط أو شبه جواب الشرط[48]. وذلك لا يعبّر لنا إلا عن تمسّكه بالقواعد الصارمة.

ومهما يكن من أمر، فإنّ تركيب الحديث السابق يحتل الترتيب الثاني في جدول الأفضلية بناء على مدى التزامه بعناصر الأفضلية القواعديّة لدخول الفاء على خبر الاسم الموصول، فهو أقلّ درجةً من التركيب الأول، على الرغم من أن دخولها عليه ليس لازماً بل اختيارياً[49]، ولعل هذا مما يؤكّد لنا أنّ عمل القانون اللغويّ فيه أيضاً عمل اختياريّ لينتج عنه ما نطلق عليه الصيغ

البديلة لهذا النمط اللغويّ بالقالب الآتي: [المبتدأ (الاسم الموصول) كونه معيّناً + الفاء + الخبر (ليس فيه معنى الجزاء)]. ولذا، فإنّ أفضلية ذلك التركيب قد تحقّقت استعمالياً من وجهة نظرنا لتحقيقه شرط الصحة أو المقبولية اللغوية، وإن كان أقل أفضلية من حيث تحقيقه للعناصر القواعديّة حسب.

ولعل ما يمكن أن يستفاد مما ذهب إليه ابن مالك في تسويغ دخول الفاء على الخبر في الحديث السابق لكون الاسم الموصول المعيَّن فيه بمنزلة العام المبهم (الشبه الشكليّ)، هو في توضيح أهمية الأفضلية الاستعمالية لدخول هذه الفاء وإن كان مخالفاً للقاعدة العامة، إلاّ أننا نرى أنّ هذا الأمر ليس مرتبطاً بالجانب الشكليّ حسب، بل يمتد إلى الجانب الدلاليّ مما يمكن حمل التركيب الحديثي السابق أيضاً على الأداء "المتبقي". وذلك لأنّ زيادة الفاء "غير القواعدية" توحي بأن الكلام فيه لعموم الفائدة، كما أنها تستعمل مع الاسم الموصول المبهم العام. فزيادتها هنا إشارة إلى اشتراك من يتصف في العقاب المذكور، أيْ أنّ العقاب المذكور لا يقتصر على الشخص الذي رآه الرسول (صلى الله عليه وسلّم) في رؤياه، بل يترتّب أيضاً على أمثاله: كُل مَنْ كرّر الكذبَ حتى استحقّ اسم المبالغة بالوصف بالكذب (كذّاب)، فوقتئذٍ لم يكن من صفات كمال المؤمنين، بل من صفات المنافقين[50]. فلو حذفت الفاء في هذا الحديث لصالح القواعد الصارمة فإن الكلام فيه يصبح مجرّد الإخبار القصصيّ، لا الإخبار الحكميّ الشرعيّ في بيان صفات المنافقين كما هو المراد. وفي الوقت نفسه، هذا الدور الذي تؤدّيه هذه الفاء ينفي ما ذهب إليه قسم من النحاة بأنّ الفاء الزائدة في كل موضع مجرد زيادة بحيث يكون دخولها فيه كخروجها منه[51].

■ اقتران خبر (كَادَ) بـ (أنْ)

لم يختلف النحويون في أنّ الفعل (كاد) وأخواتها كـ (عَسَى، وأَوْشَكَ، وكَرَبَ) من أفعال المقاربة لدلالتها الجوهريّة على التقارب بين زمن وقوع الخبر والاسم تقارباً كبيراً مجرّداً لا ملابسة فيه ولا اتصال[52]. وهي من النواسخ الفعليّة التي تدخل على الجملة الاسميّة، فتعمل عمل (كَانَ) في رفع المبتدأ اسماً لها ونصب خبره خبراً لها، غير أنّ الخبر فيها لا بد أن يكون جملة فعلية، وفعلها مضارع، ويكون المضارع هذا في الأغلب، وعلى وجه الخصوص مع (كَادَ) و(كرب) مجرّداً من (أَنْ)، وإذا كان مع (أنْ) فهو بتقدير حرف الجر، أي: كاد مِنْ أن يقوم[53]. وذلك كقوله تعالى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ﴾ (النور: ٤٣). ولذا، ذهب النحاة إلى عدم جواز اقتران خبر (كاد) بـ (أَنْ) إلاّ في ضرورة الشعر[54]. ولعل هذه القاعدة النحويّة تنبثق من تمسُّكهم بأمرَين، هما: (1) إلزام كون أخبار أفعال الشروع مجرّدة من (أَنْ)؛ لأنّ المضارع المجرّد من علامة الاستقبال (أَنْ) ظاهر في الحال، وكذا تكون أخبار (كاد) وأخواتها في الأغلب[55]. (2)

مجيء (كاد) ومضارعها (يكاد) في أربعة وعشرين موضعاً من القرآن الكريم وكل أخبارها مجرّدة من (أنْ)[56].

ومع ذلك، فقد عُثرت على مجموعة غير قليلة من الشواهد الحديثيّة، وهي من لغة النثر التي لا ضرورة فيها، إلا أنّها تخالف هذه القاعدة. وذلك كما أوردها ابن مالك في شواهد التوضيح[57]:

1) قول الرسول (صلى الله عليه وسلم): "**كَادَ الحَسَدُ يَغْلِبُ القَدرَ، وكَادَ الفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً**"[58].

2) قول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): "**مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَت الشَّمْسُ تَغْرُبُ**"[59].

3) قول أنس (رضي الله عنه): "**فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلى مَنَازِلِنَا**"[60].

4) قول جَابِر (رضي الله عنه): "**وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الأَثَافِيِّ، قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ**"[61].

5) قول جُبَير بن مُطْعِم (رضي الله عنه): " **كَادَ قَلْبي أَنْ يَطِيرَ**"[62].

ولذا، قد أجاز ابن مالك وقوع خبر (كاد) مقترناً بـ (أن) في كلامٍ لا ضرورة فيه، وهو مما خفي على أكثر النحويين، غير أنّ وقوعه غير مقرون بـ (أن) أكثر وأشهر من وقوعه مقروناً بها[63]. ويبدو أن وصفه بـ (أكثر/ أشهر) لا يختلف كثيراً عما وصفه النحويون الآخرون، إذ اعتبروا أنّ دخولها (أنْ) قليل، نادر، والأكثر أو الشائع في "الأساليب العالية"- على حد تعبير عباس حسان - أن يتجرّد منها. ولعل ذلك ينبع من نظرتهم إلى عملهم في وضع القواعد يقرب إلى درجة الشمولية مما يمكنّهم من إدراج الاستعمال الذي يخالف القاعدة العامة في زمرة الندرة أو القلة، مع أنّ الأداء اللغويّ لا حصر له وقابل للتطور. وكذلك نظرتهم إلى اللغة على أنها قواعدية كلها، مع أنّ ابن اللغة أو ما يطلق عليه المولّد (Generator) في نظرية الأفضلية له قدرة هائلة على إنتاج اللغة بشكل مبدع، لا يفرض عليه أيّ شرط أو قيد قواعديّ مما يمكّنه من الكلام الذي يتجاوز ما تسمح به القواعد.

ويرى هذا البحث أنّ القول بأنّ خبر (كاد) المجرّد من (أنْ) يكون في "الأساليب العالية" ليس وصفاً مقنعاً سليماً، إذ سيقودنا إلى القول بأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وبعض أصحابه (رضي الله عنهم) قد استخدموا أسلوباً ركيكاً في أحاديثهم كما تشهد بعض الشواهد الحديثية السابقة وغيرها الكثير (سيظهرها البحث في فقرات لاحقة). حتى لو كان ذلك الوصف يبدو أنه منسجم مع ما ورد في القرآن حيث لم يرد خبر (كاد) فيه إلا بدون (أنْ)، إلاّ أنه لا يمكن أن يكون دليلاً حاسماً على عدم جواز اقترانه بها؛ إذ القرآن ليس بكتاب لغويّ أو نحويّ جامع لكل تراكيب العربية الشائع منها وغير الشائع، الفصيح والأقل فصاحة، زيادة على أنه لا يحتوي على كل

الاستعمالات اللغويّة للكلمة الواحدة[64]، وهذا ليس حطّاً من قيمة القرآن الكريم أبداً، فهو الذي أعجز البلغاء قديماً وحديثاً، المؤمن والكافر على حد سواء، وهذا مما لا يختصم فيه اثنان.

ولذا، فإن هذا البحث يرى من الأجدر أن يحلِّل الأداءات الحديثيّة السابقة في ضوء نظرية الأفضلية لتقيس درجات عناصر الأفضلية التي يحقّقها التركيب اللغويّ. فلنأخذ مثالاً على ذلك الشق الأول من قول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) السابق، وهو (**مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ**) بوضعها في جدول الأفضلية الآتي:

جدول الأفضلية رقم (2): عناصر الأفضلية القواعديّة والاستعماليّة لخبر (كاد)

التركيب اللغويّ	الأفضلية القواعدية					الأفضلية الاستعمالية
	الجوهرية		الشكليّة			
	قرب وقوع الخبر	دخول (كاد) على الجملة الاسمية	العمل النحويّ	خبرها جملة فعلية فعلها مضارع	خبرها غير مقرون بـ(أنْ)	
1) مَا كِدْتُ أُصَلِّيُ الْعَصْرَ [65]	✔	✔	✔	✔	✔	✔
2) مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ [66]	✔	✔	✔	✔	✘	✔

يتّضح من الجدول أعلاه أنّ تركيب الحديث الشريف (مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ) كأمثاله المشار إليها سلفاً، وهو الذي يعدّ من القلة أو الندرة أو عدم وروده في "الأساليب العالية" عند بعض النحويين، قد التزم بجميع عناصر الأفضلية القواعديّة والاستعماليّة لخبر (كاد) كما وُضعت إشارة (✔) تحت كل عنصر منها إلاّ عنصراً واحداً فقط من عناصر الأفضلية القواعديّة الشكليّة، وهو اقتران خبرها بـ (أَنْ). ولذا، يمنعه ذلك أن يتوّج بالمخرج أو المترشّح الأفضل الذي يحتله التركيب الأول (مَا كِدْتُ أُصَلِّيُ الْعَصْرَ) وهو ما رواه البخاري، لأنّه يحقّق كل عناصر الأفضلية الموضوعة له، وعلى وجه الخصوص عناصرها القواعديّة.

ومع ذلك، لا يمكن الحكم بأنّ التركيب الثانيّ (مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ) كما رواه مسلم ليس بأفضل من الأول من حيث التداول، إذ أفضليته قد تحقّقت من وجهة هذه الدراسة استعمالياً، لوروده وورود نظائره عند أبناء اللغة في مختلف الشرائح والبيئات الاستعماليّة، في لغة النثر والشعر على حد سواء- كما سيظهرها البحث إضافةً إلى الشواهد الحيّة السابقة - مما يؤكّد أنّها

من الصيغ الاستعمالية البديلة التي لا تختص بالأداء اللغويّ للمتكلم المعين أو للشريحة اللغويّة المعينة.

وظهور هذين النمطين في الاستعمال اللغويّ الواحد أي أحدهما غير قواعدي والآخر قواعديّ، كقول عمر السابق: (مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَت الشَّمْسُ تَغْرُبُ)، أو العكس كقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) السابق: (كَادَ الحَسَدُ يَغْلِبُ القَدرَ وكَادَ الفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً)، يثبت لنا أنّ القوانين اللغوية فيه خاصة وفي اللغة العربية عامة تعمل عملاً ليس إلزامياً بل اختيارياً في كثير من الأحيان؛ إذ لو كان العمل فيها إلزامياً لَوُجد نمط لغويّ واحد حسب، ولم يُعثر على نمطٍ يخالف الآخرَ قواعدياً، أو لَأَقصى النمط الجديدُ (الثاني) القديمَ (الأول). ولكن واقع الأمر يشهد عكس ذلك؛ مما يقود هذا البحث إلى أن يطلق على النمط الثاني هذا الصيغة الاختيارية أو البديلة. وهذه الصيغة لها نظائر تتجلّى إما في لغة الشعر وإما في لغة النثر.

ولعل أهمَّ تلك الشواهد الشعريّة ما ذكره ابن مالك. وهو من شواهد الأشموني أيضاً:

أَبَيْتُمْ قَبُوْلَ السِّلْمِ مِنَّا فَكِدْتُمُ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السِّلِّ[67]

وقال ابن مالك: "وهذا الاستعمال مع كونه في شعر ليس بضرورة، لتمكّن مستعمله من أن يقول:

أَبَيْتُمْ قَبُوْلَ السِّلْمِ مِنَّا فَكِدْتُمُ لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ السُّيُوفَ عَنِ السِّلِّ[68]

ويتفق هذا البحث مع ما قاله ابن مالك سابقاً، وهو كلام سديد. ويمكن توضيح ذلك بتقطيع البيت الشعريّ الذي لو قال الشاعر فيه (تغنون)، مقارنة بقوله (أن تغنوا)، في الجدول الآتي:

الجدول رقم (3): تقطيع البيت الشعريّ لنفي ربط الشاهد في اقتران خبر (كاد) بالضرورة الشعريّة

البحر	البيت (تقطيعه وتفعيلته)	صحة الوزن
طويل	**(1) لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السِّلِّ** **لَدَلْحَرْ / بِ أَنْ تُغْنُسْ / سُيُوفَ / عَنِسِّلّ** _ _ _ ∪ / ∪ _ ∪ / _ _ _ ∪ / _ _ ∪ **فَعُولُنْ / مَفَاعِيلُنْ / فَعُولُ / مَفَاعِيلن**	✔
	(2) لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ السُّيُوفَ عَنِ السِّلِّ **لَدَلْحَرْ / بِ تُغْنُونَسْ / سُيُوفَ / عَنِسِّلّ** _ _ _ ∪ / ∪ _ ∪ / _ _ _ ∪ / _ _ ∪ **فَعُولُنْ / مَفَاعِيلُنْ / فَعُولُ / مَفَاعِيلن**	✔

يتبيّن من الجدول المذكور أعلاه أنّ استعمال الشاعر (أَنْ) قبل خبر (كاد) وهو (تغنوا) ليس بسبب اضطراره في مراعاة إقامة الوزن الشعريّ، لتمكّنه من الاستغناء عنها، إذ لا يؤدّي ذلك إلى انكسار الوزن كما هو موضّح في التقطيع برقم (2). وكل ذلك مما ينفي ربط قضية اقتران خبر (كاد) بالضرورة الشعريّة، بل إنّه من مساحة الحرية في التعبير التي تمنحها الطاقات اللغويّة لأبناء اللغة لأن يمارسوها، لا القواعد الصارمة.

وأما الشواهد الشعريّة الأخرى التي تؤيّد هذا المظهر الاستعماليّ فمنها:

قول رؤبة بن العجاج:

رَسْمُ عَفَا مِن بَعْدِ مَا قَد امَّحَى قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبِلَى أَنْ يَمْصَحَا[69]

وقول ذي الرمة:

وَجَدْتُ فُؤَادِي كَادَ أَنْ يَسْتَخِفَّهُ رَجِيعُ الْهَوَى مِنْ بَعْضِ مَا يَتَذَكَّرُ[70]

وقول محمد بن مناذر:

كَادَت النَّفْسُ أَنْ تَفِيظَ عَلَيهِ إِذَا غَدَا حَشْوَ رَيْطَةٍ وَبُرُودِ[71]

وغيرها كثير. ونرى من التعسّف أن نؤوّل كل هذه الشواهد وغيرها تأويلات بعيدة أحياناً، وغير مقنعة أحيانا أخرى، كأن نحملها على أنها ضرورة في الشعر، أو غلط من الرواة إذا كانت الشواهد في الحديث الشريف، لا سيما إذا وردت في كتب الصحاح كما عثر هذا البحث عليها زيادة على ما ذكره ابن مالك سلفاً، وهي كالآتي:

من أقوال الرسول (صلى الله عليه وسلم):

1) عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُب قَالَ: كَانَ النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا صلَّى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال: مَنْ رَأَى مِنكُم الليلةَ رُؤْيًا....الحديث. وفيه قوله (صلى الله عليه وسلم):"**قَالَا** (المَلِكان جبريل وميكائيل عليهما السلام) **انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا إِلى ثَقَبٍ مِثْلِ التَّنُورِ أَعْلاَه ضَيِّقٌ وَأَسْفَلُه وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحتَه نَارًا فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا**"[72].

2) عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"**أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ:**

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ"[73].

3) عن عائشة أنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "**وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكِ رَفَعُوا بَابَهَا؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: لا، قَالَ: تَعَزُّزًا أَنْ لا يَدْخُلَهَا إِلا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدَعُونَهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ**"[74].

من أقوال الصحابة والتابعين:

1) عن سَالِم بن عَبْدِ الله عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ)صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "**إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِئَةِ، وَلاَ يَكَادُ أَن يُوجَدَ فيها رَاحِلَةٌ**"[75].

2) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: "**لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَادُ أَنْ يُرْمَلَ بِالْجَنَائِزِ رَمْلاً**"[76].

3) عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ، قال: كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة فيها شيخ حسن الهيئة، وهو عبد الله بن سلام... قال: **فَتَبِعْتُهُ فَانْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ دَخَلَ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي**[77].

وظهور هذا المظهر الاستعماليّ في العديد من الشواهد الحديثيّة السابقة سواء أكانت تصدر عن الرسول (صلى الله عليه وسلم)، أم عن صحابته أو تابعيه (رضي الله عنهم)؛ لأنّ أقوالهم إلى نهاية القرن الثاني حجة لا سيما من كان عربياً خالصاً (تحقيق الأفضلية الاستعماليّة)، ينفي ما يذهب إليه بعض النحويين المتشبِّثين بالقواعد الصارمة دفاعاً عن رأي البصريين في هذا المضمار، كقولهم: "فأما في اختيار الكلام فلا تستعمل (أنْ) مع "كاد" ولذلك لم يأتِ في قرآن ولا كلام فصيح"[78].

ومن جانب آخر، يلحظ هذا البحث أنّ اختراق عنصر قواعديّ في الشواهد السابقة وأمثالها، وهو اقتران خبر (كاد) بـ (أنْ)، ليس أمراً جانبياً يأتي بالصدفة أو العبث، بل إنّ له دوراً أساسياً في تأدية وظيفة دلاليّة وتداوليّة بحيث لا يمكن للتراكيب الملتزمة بالقواعد التزاماً تاماً أن تحل محلّها. وذلك لِما تقتضيه الرسالة المراد إبلاغها وحالات متحدّثيها النفسيّة والانفعالية مما يمكن حمل تلك الشواهد على الأداء المتبقّي بشقه الدلاليّ. ويمكن تمثيل ذلك من بعض شواهد التوضيح لابن مالك قولُ الرسول (صلى الله عليه وسلم): "كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً". ففي هذا الحديث تحذير المتلقي من الفقر لشدة خطورته في ما يمكن أن يُوقع صاحبَه في الكفر بوجه قريب جداً. ولعل ما يؤيّد ذلك حديث أبي بَكْرَة الذي يخبر عن الدعاء الذي يلازمه الرسول (صلى الله عليه وسلم) دبرَ كل صلاة، وهو: "**اللّهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ**"[79].

ثم قول جُبَير بن مُطْعِم (رضي الله عنه): **"كَادَ قَلْبِي أنْ يَطِيرَ"**. يقول جبير هذا الكلام كرد انفعاليّ عاطفيّ على ما سمعه مما يقرأه الرسول (صلى الله عليه وسلم) من الآيات القرآنية: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾(الطور: ٣٥ – ٣٧)، مما تضمّنته من بليغ الحجّة، وهو من جملة ما حمله على الدخول في الإسلام[80].

ويظهر مما سبق أيضاً أنّ الدلالة المركزيّة التي يؤدّيها دخول (أنْ) على خبر (كاد) تتمحور في الدلالة على شدة قرب وقوع الخبر إيجاباً أو سلباً، كأنّها للاشتغال والشروع أيضاً، كما أكّده بعض النحويين[81]، علاوةً على الجانب الانفعاليّ أو العاطفيّ الذي يدعو به المتكلّم إلى إنتاج هذا النمط الاستعماليّ غير القواعديّ كما أشرنا إليه سابقاً.

- **وقوع خبر فعل الشروع (جَعَلَ) جملة مصدّرة بـ (كُلَّمَا)**

قد صنّفَ النحويون (جَعَلَ) ضمن أفعال الشروع لدلالتها على الشروع في وقوع الخبر أو البدء بقيامه أو بمباشرته[82] لَمّا وجدوا أنها تدخل على الجملة الاسميّة، وتستعمَل استعمال (كَانَ). وجاء في لسان العرب "جَعَلَ يَفْعَلُ كَذَا: أَقْبَلَ وأَخَذَ"[83]. وذلك كالشعر الذي أنشده سيبويه:

وَقَدْ جَعَلَتْ نَفسِي تَطِيبُ لضَغْمَةٍ لضَغْمِهِاها يَقْرَعُ العَظمَ نَابُها[84]

ولذا، فإنّهم أقرّوا أنّ أخبار (جَعَلَ) حاصلة المضمون، كما هي أخبار (كَانَ)، إلاّ أنّ خبرها لا بد أن يكون جملة فعلية ذات فعل مضارع فاعله ضمير، والمضارع فيها غير مسبوق بـ (أنْ) المصدرية، وتأخير هذه الجملة المضارعية وجوباً عن الناسخ واسمه ولا أن تتوسّط بينه وبين اسمه[85]. وهذه الشروط القواعدية تمثّل من وجهة نظر هذا البحث علاماتِ الباب الشكليّة. وما يمكن أن نستنتج العلامة الجوهريّة لـ (جَعَلَ) هي الشروع في الحدث والاستمرار فيه[86]، وهو وقوع الخبر في الماضي القريب المتّصل بالحاضر، ثم يستمرّ إلى المستقبل.

ومع ذلك، وُجد قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) كما أشار إليه ابن مالك، وهو حديث في رؤياه عن المشهد المرعب للعقاب الواقع على آكِلِي الرِّبا، ففيه إشكال قواعديّ وهو مجيء خبر (جعل) جملة فعلية مصدّرة بـ (كُلَّمَا)؛ إذ حقّه أن يكون فعلاً مضارعاً كما تنصّ عليه القاعدة السابقة.

ونص الحديث: "**فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ**"[87].

وقد ذهب ابن مالك إلى أنَّ مجيء خبر فعل الشروع على هذه الصورة من قبيل التنبيه على أصل متروك، وذلك أنّ أفعال الإنشاء (الشروع) وسائر أفعال المقاربة مثل (كان) في الدخول على مبتدأ وخبر، فالأصل أن يكون خبرها مثل خبر (كان) في وقوعه مفرداً وجملةً وظرفاً، فتُركَ الأصل والتُزم كون الخبر فعلاً مضارعاً، ثُمَّ نبَّه شذوذاً على الأصل المتروك، بوقوعه مفرداً في: "**مَا كِدْتُ آيِباً**"[88]، وبوقوعه جملة اسمية في قوله:

وقد جَعَلَتْ قَلُوصُ بني سهيل من الأكوار مَرْتَعُها قَرِيبُ[89]

وبوقوعه جملة من فعل ماض مقدم عليه (إذا)، كقول أبي حية النميري:

وقد جعلتُ إذا ما قُمْتُ يُثْقِلُنِي ثوبي، فأنهضُ نهضَ الشّارِبِ الثَّمِلِ[90]

ولذا، فابن مالك يرى أن وقوع خبر (جعل) جملة فعلية مصدرة بـ (كُلَّما) أو (إذا)، أو جملة اسمية، أو مفرداً، من قبيل الشذوذ الذي يُنبَّه فيه على أصل متروك، أيْ: أنَّ (جَعَلَ) الذي يأخذ حكم (كان) يقع خبره مفرداً وجملة اسمية أو فعلية وشبه جملة، ثم ترك ذلك، واقتُصر في خبر (جَعَلَ) على الفعل المضارع.

والملاحظ أنَّ ما ذهب إليه ابن مالك في توجيهه السابق[91] ضربٌ من التخمين والاستنتاج المنطقيّ؛ ينقصه سند تاريخيّ لإثبات ذلك، إذ لِمَ لا يكون بالعكس؟ أي الأصل في خبر (جَعَلَ) أن يقع مضارعاً، ثم توسّع في مجيء خبرها غير ذلك تبعاً لسنن تطوُّر اللغة؟ أو لِمَ لا يكون ذلك لهجة من لهجات القبائل[92]؟

بعيداً من هذه التخمينات، يرى البحث أنَّ هذا الاستعمال اللغويّ يمكن أن يُحلّل بطريقة أكثر دقة وموضوعية من خلال قياس درجات تحقيقه لعناصر الأفضلية في الجدول الآتي:

جدول الأفضلية رقم (4): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (جَعل) من أفعال الشروع

التركيب اللغويّ	الأفضلية القواعدية						الأفضلية الاستعمالية
	الجوهريّة		الشكليّة				
	الشروع في الحدث	دخول (جَعَلَ) على الجملة الاسمية	العمل النحويّ	خبرها جملة فعلية مضارعية	خبرها غير مقرون بـ(أنْ)	تأخير جملة مضارعية عن الناسخ واسمها	
1) جعل يرمي في فيه بحجر	✔	✔	✔	✔	✔	✔	✔
2) جعل كُلَّمَا جاء ليخرج رَمَى في فيه بحجر	✔	✔	✔	✘			✔

يؤشّر الجدول السابق إلى أنّ تركيب الحديث الشريف السابق قد وُضع في الترتيب الثاني بناء على تحقيقه لعناصر الأفضلية الموضوعة للباب النحويّ الذي ينتمي إليه. وهو قد خالف عنصراً قواعدياً شكلياً أساسياً لهذا الباب؛ وهو كون خبرها جملة فعلية مضارعية، وقد وضعنا إشارة (✘) داخل خانة العنصر، مما لا داعي لأن نحتكم إلى عنصرين قواعديين متبقّيين - كما أشرنا إلى ذلك باللون المظلَّل - لتوقُّف الالتزام بهما على تحقيق العنصر السابق. ومع ذلك، هذا التركيب قد حقّق علامته الجوهرية، وهي الشروع في الحدث (العقاب على آكلي الربا)، إضافة إلى تحقيقه العنصرين القواعديين المشار إليهما في الجدول. وأهم من ذلك، أنه قد حقق أفضليته الاستعمالية لوروده على لسان الرسول (صلى الله عليه وسلّم). وكل ذلك مما لا يمكن إخراج هذا الأداء اللغويّ من جسم اللغة العربية الفصحى.

وبتحقيق العلامة الجوهرية لـ (جَعَلَ) سابقاً، نلحظ أنّ سلمان القضاة قد وظّف القياس الحكميّ النحويّ في تسويغ مجيء خبر (جَعَلَ) جملة مصدّرة بـ (كُلَّما). ويتمثل ذلك في اعتبار (كُلَّمَا) أداة شرط كـ (إذَا) الشرطيّة، حتى تُعدَّ الجملة السابقة جملة شرطية، فطالما يجوز وقوعها (الجملة الشرطية) خبراً لـ (كَانَ) يجوز كذلك خبراً لـ (جَعَلَ). ومن ثم، أنّ دلالة الجملة الشرطية التي تتضمن معنى الاستقبال تتوافق مع الدلالة الجوهرية لـ(جَعَلَ) التي تفيد الماضي القريب

المتصل بالحاضر المستمر إلى المستقبل[93]. ولعل لذلك علاقة بما أشار إليه الأستراباذي من وقوع الجملة الشرطية المصدّرة بـ (إذَا) - وليست بأداة (كُلَّما) - خبراً لـ (جَعَلَ)، مستشهداً بقول الشاعر[94]:

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقِلُنِي ثَوبِي فَأَنْهَضُ نَهْضَ الشَّارِبِ الثَّمِلِ

وعلى هذا الهدي، فإن لتركيب الحديث السابق نظيراً استعمالياً من قول الصحابي عَبْدِ الله بن عَبَّاس (رضي الله عنه): "**فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولاً**"[95]. فالجملة الشرطية المبدوءة بـ (إذا) في قوله (إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولاً) تقع موقع خبر (جَعَلَ).

ومهما يكن من أمر، أنّ الحديث السابق (فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى في فِيهِ بِحَجَرٍ) لا يحقّق شرطاً قواعدياً وهو وقوع خبر (جَعَلَ) جملة فعلية مضارعية كما تنصّ عليه القاعدة القياسية المعيارية. غير أنّ ما يريد هذا البحث تسليطَ الضوء عليه هو أنّ هذا الخرق القواعديّ يقتضيه الحدثُ الذي يُراد الإخبارُ عنه وتصويره حتى تصل الرسالة المبتغاة إلى متلقّيها. فوقوع خبر (جَعَلَ) جملة فعلية ماضية مسبوقة بـ (كُلَّمَا) هنا له قيمة دلالية على تصوير كيفيّة الحدث لا زمن الحدث حسب. وتكمن هذه القيمة في الدلالة على تكرارية الحدث، وهو العقاب على آكلي الربا برمي الأحجار في أفواههم حينما حاولوا الخروج من النهر الدمويّ. وهذا العقاب لا يحدث مرة، بل يستمر ويتكرّر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ودلالة التكرار في تركيب هذا الحديث لا يمكن أن يؤدّيها الفعل المضارع كما هو مطلوب في القاعدة، بل تحقّقها الأداةُ (كُلَّمَا)[96] التي قد زيدَت في بداية الجملة بعد (جَعَلَ). وعليه، يمثّل الأداء السابق صورة من المتبقي ببعده الدلاليّ. ولعل ما يؤيّد هذه الدلالة كذلك الجملتان اللتان جاءت إحداهما قبل تركيب الحديث السابق والأخرى بعده، كما في نص الحديث الآتي: "فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، **فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ**، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، **فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ**، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا"[97].

الخاتمة

بناء على كل ما تقدَّم، يخلص البحث إلى ما يأتي:

1- حضور المتبقّي في تراكيب الحديث الشريف، بوصفه أداءً لغوياً يخرج على قواعد النحو، يشهده الواقع الاستعماليّ. وإنّ النظرة اللغويّة إليه التي تقوم على فكرة المتبقي ونظرية الأفضلية بمعياريْها القواعدي والاستعمالي تستطيع أن تفسّره بدون اللجوء إلى تفريع

القاعدة، وعدم إصدار الأحكام التدريجية المتشعبة، والتقبيح للغة طالما الأداء اللغويّ حقّق أفضليته الاستعماليّة؛ إذ تختلف اللغة العربية عن اللغات التي يمكن القول إنها لغات قواعدية فقط، في حين أنّ اللغة العربية تشتمل على الجانب نفسه، زيادة على أنّها تخضع لجانب مهم من جوانب الأفضلية، وهو جانب الأفضلية الاستعماليّة.

2- يمكن تطوير دائرة المتبقّي لئلاّ يقتصر على الأداء التلقائيّ غير الواعي، بل إنّه قد يشمل ما هو واعٍ خاصةً إذا كان من أداءات القرآن الكريم، والحديث النبويّ الذي يؤدّي وظيفة التخاطب والإبلاغ والتأثير. فالحديث النبويّ القوليّ الخارج على القاعدة النحويّة لا يمكن حمله على الأداء غير الواعي؛ لِما له من خصوصية في كونه نوعاً من الوحي من الله تعالى إلى الرسول (صلى الله عليه وسلّم)، فهو يحمل الحقائق الدينيّة التي لا تخضع للظواهر اللاّشعوريّة.

3- يظهر المتبقّي المتعلّق بقضايا الزيادة غير القواعدية في التراكيب الحديثية في ثلاث صور، وهي: اقتران خبر المبتدأ (الاسم الموصول) المعيّن بالفاء، واقتران خبر (كَادَ) بـ (أَنْ)، ووقوع خبر فعل الشروع (جَعَلَ) جملة مصدّرة بـ (كُلَّمَا). وأما عناصر الأفضلية القواعدية فتخالف فيها فتنتهك منها التراكيب الحديثية عنصراً أو أكثر، وهي بمُجملها لا تُخرِجها من جسم اللغة العربية، بل هي جزء لا يتجزأ من العربيّة الفصحى؛ لما تتمتّع بأفضليتها الاستعمالية، زيادةً على ما يدعمه من الأداءات اللغوية الحيّة الأخرى من القرآن الكريم وكلام العرب شعراً ونثراً.

4- تطبيقنا لفكرة المتبقّي في البحث قد ساعد في تفسير هذا الأداء اللغويّ الخارج على القواعد القياسيّة المعياريّة تفسيراً نصياً دلالياً ليشمل به تراكيب الحديث الشريف؛ لِما تؤدّيه من الوظائف الإبلاغيّة والإفهاميّة والتأثيريّة، وما يعتورها من التأثيرات العاطفية والانفعالية. ومن أبرز وظائف المتبقّي الدلاليّة في تراكيب الحديث المدروسة الإفادة في الإخبار الحكميّ التشريعيّ لا الإخبار القصصيّ، والإشعار بشدة قرب وقوع الحدث وخطورته، وتصوير كيفية الحدث لعموم الفائدة.

5- زيادة على ذلك، قد أسهمت تلك التراكيب الحديثية غير القواعدية في إنتاج الصيغ الاختيارية أو البديلة (alternative forms). ولعل السبب في ذلك يعود إلى العمر الطويل الذي قضته العربيةُ في بيئة جغرافية واسعة أتاحت لها تطبيق القوانين اللغوية تطبيقاً اختيارياً غيرَ إلزاميّ. وكل ذلك يؤكّد أنّ الاستعمال هو أساس الأفضلية في اللغة العربية. وهو (الاستعمال) كما نرى القانون الأساسيّ الأول الذي لا بد أن يُعتمَد عليه في الحكم على الأداءات اللغوية الصادرة عن أبناء اللغة، إلى جانب القواعد القياسيّة المعياريّة.

La langue in the Hadith's Structures in the Light of Optimality Theory: Ibn Malik's Book *(Shawāhid al-Tawḍīh) as a Model*

Mohd Nizwan bin Musling, *Faculty of Major Languages Studies, Islamic Science University of Malaysia (USIM), Malaysia.*

Abstract

This study aims to prove the existence of Arabic language structure in the *Hadith* text which is in contradiction with the grammar or known as *La langue.* Furthermore, this study sheds some light on the application of Optimality Theory to evaluate and to describe such Arabic language structure. The result shows the application of Optimality Theory requires two main criteria: grammatical optimality and linguistic usage optimality. In addition, these two criteria are used to measure as to what extent the structure complies in accordance with the element of optimality. Thus, by applying Optimality Theory, one can avoid using multiple grammar and get rid of passing judgments or evaluations of bad or wrong ungrammatical structures. However, it can be categorized as *La langue* or alternative linguistic forms and play an important role as a medium of transferring messages which cannot be done by any language structure with correct grammar as a whole.

Keywords: *La langue*, Hadith, grammatical optimality, linguistic usage optimality, alternative forms.

الهوامش

(1) البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ج 1، 1418هـ/1997م، ص 10-11.

(2) السيوطي، جلال الدين، الاقتراح في أصول النحو، تحقيق محمود فجال، دار القلم- دمشق، ط 1، 1989م، ص 76.

(3) عيد، محمد، الرواية والاستشهاد باللغة دراسة لقضايا الرواية والاستشهاد في ضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب - القاهرة، 1972م، ص 136-137، و259-260.

(4) يقصد الباحثُ بذلك الدراسات النحويّة التي تجعل الحديثَ النبويّ الخارج على القاعدة القياسية المعيارية مادةَ الدراسة، تُعالَجُ في ضوء معطيات علم اللغة المعاصر، وعلى وجه الخصوص المتبقي (*Lalangue*) ونظرية الأفضلية (Optimality Theory: OT). وأما الدراسات في أثر الحديث الشريف في الدراسات اللغوية والنحوية، أو في مسألة الاحتجاج بالحديث في النحو، أو في وصف

بناء الجملة في الحديث النبوي ليس فيه إشكال قواعديّ، في الصحيحين مثلاً، فهي تحظى بالإقبال والعناية لدى الدارسين المعاصرين. انظر مثلاً: حمادي، محمد ضاري، الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية، ط 1، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن 15 الهجري، الجمهورية العراقية، 1982م؛ وأبو عودة، عودة خليل، بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف، دار البشير، عمان، 1990م؛ والشاعر، حسن موسى، النحاة والحديث النبوي، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.

(5) انظر: النفاخ، أحمد راتب، فهرس شواهد سيبويه: شواهد القرآن، شواهد الحديث، شواهد الشعر، دار الإرشاد، بيروت، 1970م، ص: 57-58؛ وسيبويه، الكتاب، ج 2، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م، ص 393؛ وفجال، محمود، الحديث النبويّ في النحو العربيّ دراسة مستفيضة لظاهرة الاستشهاد بالحديث في النحو العربيّ ودراسة نحوية للأحاديث الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك، أضواء السلف، الرياض، 1997م، ص 109.

(6) الحديثي، خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، وزارة الثقافة والإعلام - بغداد، 1981م، ص 15، و42-189، و423.

(7) انظر: حسين، محمد الخضر، دراسات في العربية وتاريخها، المكتب الإسلامي، دمشق، 1960م، ط 2، ص 180.

(8) انظر: عبد التواب، رمضان، فصول في فقه العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 6، 1999م، ص 97.

(9) انظر: فجال، محمود، الحديث النبويّ في النحو العربيّ، ص 311-312.

(10) يعتمد هذا البحث على الكتاب الذي حقّقه طه مُحسن لتوفره ودقة تحقيقه. وعنوان الكتاب: ابن مالك، جمال الدين الأندلسي، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجميع الصحيح، تحقيق طه محسن، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - بغداد، 1980م.

) Archangeli, Diana, Optimality Theory: An Introduction to Linguistic in the 1990, 11(pg 11, in Optimality Theory: an Overview, edited by Diana Archangeli and D. Terence Langendoen, Blackwell Publishers, Malden, Mass, 1997.

(12) انظر: لوسركل، عنف اللغة، ص 7-9.

(13) انظر: لوسركل، عنف اللغة، ص 45-50، 76.

(14) كقضية التخلُّص من النهايات الإعرابية، كقول امرئ القيس:

فاليومَ أَشْرَبْ غيرَ مستحقبٍ إثماً مِن الله ولا واغلِ

ووجد أيضاً في القرآن الكريم: (فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ) (البقرة: ٥٤)، فقرأ بعض القراء منهم أبو عمرو بن العلاء "بَارِئْكُم" أيْ بتسكين الهمزة. انظر تفاصيله: عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 70، 72-73. والشاهد الشعريّ في: سيبويه، الكتاب، 204/4، والقراءة في: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 333/1.

(15) انظر: عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 71.

(16) من الشواهد التي تثبت هذا التسرب شاهد نحويّ على جواز الجمع بين العوض والمعوّض منه على الرغم من أنّ القاعدة العامة تأباه. وذلك كقول الراجز:

إنِّي إذا ما حَدَثٌ ألَمَّا أقول يا اللَّهُمَّ يا اللَّهُمَّا

انظر: الأنباري، أبو البركات، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، المكتبة العصرية، بيروت، 2003م، ط 1، 279/1.

(17) انظر: عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 63-64.

(18) إسناد هذا الحديث صحيح. انظر: أبو داود (ت 275هـ)، سليمان بن الأشعث السِجِستاني، سنن أبي داود، تحقيق شعَيب الأرنؤوط ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، د.م، ط 1، 2009م، كتاب العلم، رقم الحديث 3646، 489/5-490.

(19) البخاري، صحيحه، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي (ص)، دار طوق النجاة، د.م، 1422ه، ط 1، ج 8، حديث رقم (6642)، ص 131.

(20) مسلم، صحيحه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج 3، حديث رقم (1623-17)، ص 1243.

(21) الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن، كتاب حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل، إربد، 2010م، ص 6؛ والمرادي، أبو محمد بدر الدين، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م، ص 506؛ وابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، 1985م، ص 451.

(21) البخاري، صحيحه، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، ج 8، حديث رقم (6528)، ص 110.

(22) المرادي، الجنى الداني، ص 420؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 153.

(23) البغدادي، خزانة الأدب، 211/11.

(24) انظر: المرجع نفسه، ص 71.

(25) انظر: المرجع نفسه، ص 87.

(26) Prince, Alan & Smolensky, Paul.Optimality Theory Constraint Interaction in Generative Grammar, Blackwell Pub, Malden, MA, 2004; Kager, René, Optimality Theory, Cambridge University Press, UK, 1999, p 1-18.

(27) McCarthy, John.J, A Thematic Guide to Optimality Theory, Cambridge University Press, UK, 2002., p 3-4,

وانظر: عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 56-59.

(28) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 60-61.

(29) Kager, René, Optimality Theory, Cambridge University Press, UK, 1999, p 1-18.

(30) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 39.

(31) يطلق مصطلح الدخل (Lexicon) على مجموع المقولات القواعدية التي يمكن للغة أن تمتلكها سواء تتعلق بالجانب الصوتيّ (الفونيمات التركيبية) أو الجانب التطريزي (الفونيمات فوق التركيبية كالنبر والتنغيم) أو الجانب النحويّ (الإسناد، والمكملات للعملية الإسنادية)، أو الجانب الدلالي. وهذه الجوانب مما تكوّن بنية المُدخَلات (input) التي تُسلَّم إلى المولِّد لتوليد الاحتمالات الممكنة منطقياً من المُخرَجات (output) لدخل معطى. انظر: Kager, René, Optimality Theory, pg 19-20.

(32) See: Kager, René, Optimality Theory, pg 19-21;

وطيبي، أحمد، في اللسانيات المعاصرة الاقتصاد الصرفي ونظرية المفاضلة، عالم الكتب الحديث، إربد، 2015م، ص 48-59.

(33) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 41.

(34) عبابنة، يحيى، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، ص 582.

(35) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 61.

(36) عبابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م، ص 356.

(37) المرجع نفسه، ص 355.

(38) انظر: الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 236/1-237؛ والسيوطي، همع الهوامع، 56/2.

(39) المرادي، الجنى الداني، 70-72.

(39) سيبويه، الكتاب، 139/1-140؛ والمرادي، الجنى الداني، 71.

(40) استشهدوا بها على جواز دخول الفاء على الخبر لكونه أمراً، حيث يرون أن (هذا) مبتدأ و(فليذوقوه) خبر، انظر: المرادي، الجنى الداني، 72/1. وأما ابن هشام فجعل (حميم) هو الخبر وليس (فليذوقوه)، و(هذا) مبتدأ أو منصوب بفعل محذوف يفسره (فليذوقوه)، و(فليذوقوه) معترض بين المبتدأ والخبر. انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، 220، والسيوطي، همع الهوامع، 59/2.

(41) من شواهد سيبويه: الكتاب، 140/1؛ والشاهد في قوله (أنت فانظرْ) حيث دخلت الفاء على الخبر لكونه أمراً، إلاّ أن سيبويه وأتباعه لجؤوا إلى ضروب من التأويلات وتقدير المحذوفات لتطويع النص لقاعدته كما ذكرنا. انظر: المرادي، الجنى الداني، 71-72. والشاهد في ديوان عدي لفظه باختلاف يسير لا يخل بالشاهد، وهو:

أَرَواحُ مُوَدِّعُ أَمْ بُكُورُ لَكَ فَاعْلَمْ لأيِّ حالٍ تَصِيرُ

انظر: عدي بن زيد العبادي، ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق وجمع محمد جبار المعيبد، دار الجمهرية للنشر والطبع، بغداد، 1965م، ص 84.

(42) يتبين هذا الأمر في صحيح البخاري، انظر: البخاري، صحيحه، الحديث رقم (1386)، 100/2.

(43) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 62، ص 241. وجدت هذه الدراسة هذا الحديث في صحيح البخاري في موضعين بالسند الواحد؛ أحدهما باختلاف يسير لا يخل بالشاهد، ونصه: **"قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، قَالاَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يَكْذِبُ بِالكَذْبَةِ"**. وثانيهما ليس فيه إشكال قواعديّ لأنه تسبق عليه (أمّا)، ونصه:**"فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ، قَالاَ: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالكَذْبَةِ"**. انظر: البخاري، صحيحه، الحديث الأول رقم (6096)، 25/8، والثاني رقم (1386)، 100/2.

(44) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 242.

(45) الزجاجي، أبو القاسم، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط 2، 1973م، ص 64.

(46) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 219.

(47) انظر: الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 263/1-264.

(48) انظر: درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى، إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، 1415هـ، ط 4، 102/2، و37/10.

(49) انظر: الحمد والزعبي، علي توفيق الحمد ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، دار الأمل، إربد، ط 2، 1993م، ص 220.

(50) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 509/10 و444/12.

(51) الحمد والزعبي، علي توفيق الحمد ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، ص 220.

(52) انظر: ابن منظور، لسان العرب، (كود)، 382/3؛ وحسن، عباس، النحو الوافي، دار المعارف– مصر، ط 3، د.ت، 614/1.

(53) انظر: الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 236/5.

(54) انظر: سيبويه، الكتاب، 12/3؛ والمبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت، 74/3؛ والأنباري، الإنصاف، 460/2؛ وابن هشام، مغني اللبيب، 839؛ والسيوطي، همع الهوامع، 139/2.

(55) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 238/5.

(56) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، 1980م، ص 622.

(57) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 35، 159-160.

(58) حديث "كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا"، أحمد بن منيع من طريق يزيد الرقاشي عن الحسن أن أنس به مرفوعا. انظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد، المقاصد الحسنة في بيان كثير من

الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط 1، 1985م، ص 497-498.

(59) لعل هذا اللفظ يؤيّده ما ورد في صحيح مسلم، لفظه كالآتي: "**وَاللهِ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ**". وأما في صحيح البخاري فلفظ الحديث موافق للقاعدة أي دون (أَنْ)، وهو كالآتي: "**مَا كِدْتُ أُصَلِّي العَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ**". انظر: مسلم، صحيحه، الحديث رقم 209 (631)، 438/1؛ والبخاري، صحيحه، الحديث رقم 596، 122/1.

(60) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 1015، 29/2.

(61) المصدر نفسه، الحديث رقم 4101، 108/5.

(62) المصدر نفسه، الحديث رقم 4854، 108/5.

(63) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 159.

(64) لعل ما يؤيد هذا الكلام الظواهر اللغوية في هذا الباب نفسه على النحو الآتي:

1. لم ترد في القرآن بعض أفعال المقاربة، مثل: اخلولق، حرى، كرب، أوشك، مع ورودها في الشعر وغيره.
2. لم يرد الفعل (أخذ) بمعنى الشروع في القرآن أبداً، وإنما ورد بمعنى الأخذ الحسيّ والمعنويّ.
3. استعمل في القرآن صيغتا الماضي والمضارع من (كاد) ولم تستعمل فيه صيغة اسم الفاعل (كائد).
4. لم يرد في القرآن خبر (كاد) مقترنا بـ(أن)، مع ورودها في فصيح الكلام نثره وشعره.

انظر: القضاة، سلمان محمد سلمان، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبويّ، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2005م، ص 88.

(65) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 596، 122/1.

(66) مسلم، صحيحه، الحديث رقم 209 (631)؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 35، 159.

(67) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 160؛ والأشموني، شرح الأشموني، 277/1. ولم تهتد الدراسة إلى قائله، انظر: العيني، المقاصد النحويّة، 707/2؛ والأشموني، شرح الأشموني، 277/1؛ وهارون، عبد السلام، معجم شواهد العربية، مكتبة الخانجي-القاهرة، ط 3، 2002م، 392؛ ويعقوب، إيميل بديع، المعجم المفصل في شواهد العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، 504/6.

(68) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 160.

(69) رؤبة بن العجاج، ديوان رؤبة بن العجاج، تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1979م، ط 1، ص 172؛ وورد الشاهد في الكتب النحوية: سيبويه، الكتاب، 160/3؛ والأنباري، الإنصاف، 460/2؛ والأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 238/5.

(70) الأنباري، الإنصاف، 461/2 هامش. والبيت في ديوان ذي الرمة:

وَجَدْتُ فُؤَادِي هَمَّ أَنْ يَسْتَخِفَّهُ رَجِيعُ الْهَوَى مِنْ بَعْضِ مَا يَتَذَكَّرُ

انظر: ذو الرمة، غيلان بن عقبة العدوي، ديوان ذي الرمة، تحقيق عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1971م، 216/2.

(71) من شواهد الأشموني. انظر: الأشموني، شرح الأشموني، 276/1. وهو وارد في لسان العرب باختلاف طفيف لا يخلّ بالشاهد:

كادَت النَّفْس أنْ تَفِيظَ عَلَيْهِ إذْ ثَوَى حَشْوَ رَيْطَةٍ وبُرُودِ

انظر: ابن منظور، لسان العرب، (نفس)، 234/6 و(فيظ)، 454/7.

(72) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 1386، 100/2.

(73) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 3841، 42/5؛ ومسلم، صحيحه، الحديث رقم 2256، 1768/4؛ والبيت في ديوان لبيد عجزه يختلف كالآتي:

ألاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ وَكُلُّ نَعِيمٍ لاَ مَحَالَةَ زَائِلُ

انظر: لبيد بن ربيعة، ديوانه، تحقيق حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، 2004م، ص 85.

(74) مسلم، صحيحه، الحديث رقم 2256، 1768/4.

(75) معنى الحديث: أن مرضيّ الأحوال من الناس، الكامل الأوصاف قليل فيهم جداً، كقلة الراحلة في الإبل، قالوا: والراحلة: هي البعير الكامل الأوصاف، الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار. انظر: ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م، الحديث رقم 5797، 114/13.

(76) ابن حبان، صحيحه، الحديث رقم 3044، 317/7. أبو بكرة هو الثقفي الصحابي، اسمه نفيع بن الحارث بن كلدة، وهو مات بالبصرة في ولاية زياد سنة خمسين. وقيل إنه مات سنة إحدى وخمسين أو ثنتين وخمسين، وصلى عليه أبوبرزة الاسلمي. انظر: العسقلاني، ابن حجر، تهذيب التهذيب، دار الفكر – بيروت، 1984م، 418/10.

(77) مسلم، صحيحه، الحديث رقم 150 (2854)، 1931/4؛ وابن حبان، صحيحه، الحديث رقم 7166، 123/16.

(78) الأنباري، الإنصاف، 461/2-462.

(79) الحديث أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وصحّحه الحاكم. انظر: العسقلاني، فتح الباري، 133/11.

(80) انظر تعليق مصطفى البغا لهذا الحديث الوارد في صحيح البخاري: البخاري، صحيحه، رقم الحديث 4854، 140/6.

(81) انظر مثلاً: الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 238/5؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، 160.

(82) انظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 290/1؛ وحسن، عباس، النحو الوافي، 620/1.

(83) ابن منظور، لسان العرب، 111/11.

(84) غير أن سيبويه قد استشهد به في مجيء المفعولين بالضمير المتصل مع أنّ كليهما غائب (لضَغْمِهِماها)، وهو شاذ قليل، وكان القياس: (لضَغْمِهِما إياها). انظر: سيبويه، الكتاب، 365/2؛ وابن منظور، لسان العرب، (ضغم)، 111/11. والبيت لمغلّس بن لقيط (جاهليّ)، من قصيدة يرثي بها أخاه، ويشتكي أخوين له. انظر في ذلك: ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، د.م، 1986م، 94/1؛ والبغدادي، خزانة الأدب، 208/2-209؛ والعيني، المقاصد النحويّة، 314/1؛ وشُرّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية «لأربعة آلاف شاهد شعري»، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2007م، 188/1.

(85) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 386/4؛ وحسن، عباس، النحو الوافي، 621/1.

(86) انظر: محمد أيوب، عبد الرحمن، دراسات نقدية في النحو العربيّ، مؤسسة الصباح، كويت، د.ت،

(87) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 135؛ والبخاري، صحيحه، ورد الحديث في موضعين، أوجزهما: "عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ **كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ**، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا"، الحديث رقم 2085، 59/3، والموضع الثاني في رقم 1386، 100/2.

(88) وهو جزء من بيت لتَأَبّطَ شَرّاً، وهو بتمامه:

فَأَبْتُ إلى فَهْمٍ ومَا كِدْتُ آيِباً وَكَمْ مِثلِها فَارَقْتُها وهي تَصْفُرُ

انظر: تأبط شرا، ثابت بن جابر بن سفيان، ديوان تأبط شرا وأخباره، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاكر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984م، ص 91.

(89) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص، 137؛ والسيوطي، شرح شواهد المغني، 606/2. الشاهد في قوله (مَرْتَعُها قَرِيبُ) على أنه جاء خبر (جعل) جملة اسمية نادراً. وفي خزانة الأدب (بني زياد) ويصف البغدادي أنّ هذا الاستعمال نادر.انظر: البغدادي، خزانة الأدب، 352/9.

(90) الشاهد في قوله (إذا ما قُمْتُ يُثْقِلُنِي ثوبي) على أنه جملة شرطية مصدّرة بـ(إذا) في محل نصب خبر (جعل). انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 136. وأما البيت فهو منسوب إلى أبي حية النميري. انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، شرح شواهد المغني، لجنة التراث العربي، د.م، 1966م، 911/2؛ والبغدادي، خزانة الأدب، 357/9؛ والأزهري، خالد، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 280/1.

(91) يوافق ابنَ مالك ما ذهب إليه الزمخشري في أن الأصل في خبر أفعال المقاربة أو الشروع أن يكون اسماً مفرداً ولكن عدل عن الاسم إلى الفعل المضارع لغرض الدلالة على قرب زمن وقوعه والالتباس به. انظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت 538 هـ)، المفصّل في صنعة الإعراب، تحقيق علي أبو ملحم، مكتبة الهلال – بيروت، 1993م، 323؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 222/4.

(92) القضاة، سلمان، القضايا النحويّة، ص 95.

(93) المرجع نفسه، ص 95-96.

(94) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، 242/5.

(95) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 4770، 111/6؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، ص 135 و137.

(96) الحمد والزعبي، علي توفيق ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، ص 251-251.

(97) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 2085، 59/3، والموضع الثاني في رقم 1386، 100/2.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

بالعربية:

الأزهري، خالد، **شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو**، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

الأستراباذي، رضي الدين محمد، **شرح الرضي على الكافية**، شرح وتحقيق عبد العال سالم مكرم، ج 5، عالم الكتب، القاهرة، 2000م.

الأشموني، علي بن محمد بن عيسى، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

الأنباري، أبو البركات كمال الدين، **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين**، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2003م.

البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، د.م، 1422هـ.

البغدادي، عبد القادر بن عمر، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.

تأبط شرا، ثابت بن جابر بن سفيان، **ديوان تأبط شرا وأخباره**، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاكر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984م.

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ترتيب الأمير علاء الدين علي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م.

الحديثي، خديجة، **موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف**، وزارة الثقافة والإعلام - بغداد، 1981م.

حسن، عباس، **النحو الوافي**، دار المعارف، مصر، ط 3، د.ت.

حسين، محمد الخضر، **دراسات في العربية وتاريخها**، ط 2، المكتب الإسلامي، دمشق، 1960م.

حمادي، محمد ضاري، **الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية**، ط 1، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن 15 الهجري، الجمهورية العراقية، 1982م.

الحمد والزعبي، علي توفيق ويوسف جميل، **المعجم الوافي في أدوات النحو العربي**، دار الأمل، إربد، ط 2، 1993م.

أبو حيان الأندلوسي، محمد بن يوسف بن علي، **البحر المحيط**، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.

درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى، **إعراب القرآن وبيانه**، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، 1415هـ.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السِجِستاني، **سنن أبي داود**، تحقيق شعَيب الأرنؤوط ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، د.م، ط 1، 2009م.

ذو الرمة، غيلان بن عقبة العدوي، **ديوان ذي الرمة**، تحقيق عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1971م.

رؤبة بن العجاج، **ديوان رؤبة بن العجاج**، تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط 1، 1979م.

الزجاجي، أبو القاسم، **الإيضاح في علل النحو**، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط 2، 1973م.

الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن، **كتاب حروف المعاني**، تحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل، إربد، 2010م.

الزمخشري، أبو القاسم محمود، **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق علي أبو ملحم، ج 1، مكتبة الهلال، بيروت، 1993م.

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد، **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط 1، 1985م.

سيبويه، عمرو بن عثمان قنبر، **الكتاب**، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م.

السيوطي، جلال الدين، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1987م.

السيوطي، جلال الدين، **الاقتراح في أصول النحو**، تحقيق محمود فجال، دار القلم- دمشق، ط 1، 1989م.

السيوطي، جلال الدين، **شرح شواهد المغني**، لجنة التراث العربي، د.م، 1966م.

الشاعر، حسن موسى، **النحاة والحديث النبوي**، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.

شُرّاب، محمد بن محمد حسن، **شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية «لأربعة آلاف شاهد شعري»**، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2007م.

طيبي، أحمد، **في اللسانيات المعاصرة الاقتصاد الصرفي ونظرية المفاضلة**، عالم الكتب الحديث، إربد، 2015م.

عبابنة، يحيى، "القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً"، **جزء من كتاب "في أروقة العربية"**، ماجد عيث الحجيلي، بحوث لسانية مهداة إلى الدكتور إسماعيل عمايرة، سلسلة دراسات لسانية (3)، عالم الكتب الحديث، إربد، 2016م، ص 582-597.

عبابنة، يحيى، **القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة**، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م.

عبابنة، يحيى، **اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية دراسة وصفية تحليلية**، دار الكتاب الثقافي، إربد،2017م.

عبد الباقي، محمد فؤاد، **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربيّ**، بيروت، 1980م.

عبد التواب، رمضان، **فصول في فقه العربية**، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 6، 1999م.

عدي بن زيد العبادي، **ديوان عدي بن زيد العبادي**، تحقيق وجمع محمد جبار المعيبد، دار الجمهرية للنشر والطبع، بغداد، 1965م.

العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ط 1، مكتبة الرشد، الرياض، 2004م.

العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي، **تهذيب التهذيب**، دار الفكر، بيروت، 1984م.

أبو عودة، عودة خليل، **بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف**، دار البشير، عمان، 1990م.

عيد، محمد، **الرواية والاستشهاد باللغة دراسة لقضايا الرواية والاستشهاد في ضوء علم اللغة الحديث**، عالم الكتب - القاهرة، 1972م.

القضاة، سلمان محمد سلمان، **القضايا النحويّة في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبويّ**، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2014م.

لبيد بن ربيعة، **ديوان لبيد بن ربيعة**، تحقيق حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، 2004م.

العيني، بدر الدين محمود، **المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية**، تحقيق علي محمد فاخر وأحمد محمد توفيق السوداني وعبد العزيز محمد فاخر، ج 4، دار السلام، القاهرة، 2010م.

لوسركل، جان جاك، **عنف اللغة**، ترجمة وتقديم محمد بدوي، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2005م.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، **المقتضب**، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت.

محمود فجال، **الحديث النبويّ في النحو العربيّ دراسة مستفيضة لظاهرة الاستشهاد بالحديث في النحو العربيّ ودراسة نحوية للأحاديث الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك**، أضواء السلف، الرياض، 1997م

المرادي، أبو محمد بدر الدين، **الجنى الداني في حروف المعاني**، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.

مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

ابن مالك، جمال الدين الأندلسي، **شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح**، تحقيق طه محسن، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، 1980م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، 1900م.

النفاخ، أحمد راتب، **فهرس شواهد سيبويه: شواهد القرآن، شواهد الحديث، شواهد الشعر**، دار الإرشاد، بيروت، 1970م.

هارون، عبد السلام، **معجم شواهد العربية**، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط 3، 2002م.

ابن هشام، عبد الله جمال الدين، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، 1985م.

ابن هشام، عبد الله جمال الدين، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، د.م، د.ت.

ابن هشام، عبد الله جمال الدين، **تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد**، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، د.م، 1986م.

يعقوب، إيميل بديع، **المعجم المفصل في شواهد العربية**، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.

ابن يعيش، موفق الدين، **شرح المفصل**، تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.

بالإنجليزية:

Archangeli, Diana, *Optimality Theory: An Introduction to Linguistic in the 1990*, in *Optimality Theory: an Overview*, edited by Diana Archangeli and D. Terence Langendoen, Blackwell Publishers, Malden, Mass, 1997.

Kager, René, *Optimality Theory*, Cambridge University Press, UK, 1999.

McCarthy, John.J, *A Thematic Guide to Optimality Theory*, Cambridge University Press, UK, 2002.

Prince, Alan & Smolensky, Paul. *Optimality Theory Constraint Interaction in Generative Grammar*, Blackwell Pub, Malden, MA, 2004.